جامعة محمد بوضياف المسيلة

كلّية : العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم : العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي : .....

مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس

تخصص : اقتصادي نقدي وبنكي

أهمية البنوك الإسلامية في تمويل التنمية

دراسة حالة بنك فيصل الاسلامي السوداني

إعداد الطلبة :

–عجابي الخنساء

– قاضي عبلة

– برابح شيماء

تحت إشراف الأستاذ:

– غفصي توفيق

السنة الجامعية : 2015- 2016م

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات :	الصفحة
فهرس المحتويات	ا
التشكرات	II
الإهداء	II
قائـمة الاشكال	IV
مقدمة عامـة	أ
الفصل الأول: البنوك الإسلامية	1
مدخل الفصل	2
المبحث الأول : البنوك الإسلامية، المفهوم والأهمية	3
المطلب الاول : مفهوم البنوك الإسلامية	3
المطلب الثاني : أهمية البنوك الإسلامية	4
المبحث الثاني : أساليب التمويل في البنوك الإسلامية	5
المطلب1 : خصائص البنوك الإسلامية	5
المطلب2 : صيغ التمويل في البنوك الإسلامية	6
خاتمة الفصل	11
الفصل الثاني : التنمية الاقتصادية	4
مدخل الفصل	13
المبحث الأول : ماهية التنمية	14
المطلب1 : مفهوم التنمية	14
المطلب2 : أهمية التنمية	14
المبحث الثاني : حاجة التنمية إلى التمويل	16
المطلب1 : أهداف التنمية	16
المطلب2: تمويل التنمية	17
خاتمة الفصل	20
الفصل الثالث : دراسة حالة بنك فيصل الإسلامي السوداني	5

فهرس المحتويات

مدخل الفصل	5
المبحث الأول: نشأة بنك فيصل وهيكله التنظيمي	23
المطلب الأول: تأسيس بنك فيصل الإسلامي السوداني	23
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي	25
المبحث الثاني:صيغة التمويل الإسلامية للبنك ومساهماته	29
المطلب الأول: صيغ التمويل الإسلامي للبنك	29
المطلب الثاني: مساهمة البنك في تمويل التنمية، وذلك بالاعتماد على التقارير والإحصائيات	32
خلاصة التحليل	36
خاتمة الفصل	39
خاتمـة عامة	41
قائمة المصادر والمراجع	44

كلمة شكر

لابد لنا ونحن نخطو خطواتنا الأخيرة في الحياة الجامعية من وقفة نعود إلى أعوام قضيناها في رحاب الجامعة مع أساتذتنا الكرام الذين قدموا لنا الكثير باذلين بذلك جهودا كبيرة في بناء جيل الغد لتبعث الأمة من جديد ...

وقبل أن نمضي أقدم بأسمى آيات الشكر والامتنان والتقدير والمحبة إلى الذين حملوا أقدس رسالة في الحياة ...إلى الذين مهدوا لنا طريق العلم والمعرفة ...

إلى..... جميع أساتذتنا الأفاضل

"كن عالما .. فإن لم تستطع فكن متعلما ، فإن لم تستطع فأحب العلماء ،فإن لم تستطع فلا تبغضهم"

إلى الذي نقول له بشراك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إن الحوت في البحر ، والطير في السماء ، ليصلون على معلم الناس الخير"

استاذ .....غفصي توفيق

إلى الذين كانوا عونا لنا في بحثنا هذا ونورا يضيء الظلمة التي كانت تقف أحيانا في طريقنا.

إلى من زرعوا التفاؤل في دربنا وقدموا لنا المساعدات والتسهيلات والأفكار والمعلومات، فلهم منا كل الشكر، وأخص منهم

الزميل .....عجابي طارق والزميل .....عمرون هشام

أما الشكر الذي من النوع الخاص فنحن نتوجه بالشكر أيضا إلى كل من لم يقف إلى جانبنا ، ومن وقف في طرقنا وعرقل مسيرة بحثنا، وزرع الشوك في طريق بحثنا فلولا وجودهم لما أحسسنا بمتعة البحث ، ولا حلاوة المنافسة الإيجابية، ولولاهم لما وصلنا إلى ما وصلنا إليه فلهم منا كل الشكر.....

الإهداء

إلى حكمتي .....وعلمي إلى أدبي .....وحلمي

إلى طريقي .... المستقيم إلى طريق..... الهداية

إلى ينبوع الصبر والتفاؤل والأمل إلى كل من في الوجود بعد الله ورسوله

أمي الغالية..... نعيمة

إلى سندي وقوتي وملاذي بعد الله إلى من آثروني على نفسهم

إلى من علموني علم الحياة إلى من أظهروا لي ما هو أجمل

من الحياة إخوتي

من الحياة إخوتي

إلى من كانوا ملاذي وملجئي إلى من تذوقت معهم أجمل اللحظات

إلى من سأفتقدهم وأتمنى أن يفتقدوني إلى من جعلهم الله أخوتي بالله

طلاب قسم العلوم الاقتصادية

إلى من يجمع بين سعادتي وحزني إلى من لم أعرفهم ولن يعرفوني

إلى من أتمنى أن أذكرهم إذا ذكروني إلى من أتمنى أن تبقى صورهم

في عيوني صديقاتي الغاليات عبلة شيماء مارية

الى استاذي المحترم الذي كان عونا وسندا ولم يبخل عليا البنصح والمعلومة

غفصي توفيق

الخنساء

إهداء

الحمد لله الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل وأتمنى أن يكون خالصا

لوجه الله وأهدي ثمرة جهدي إلى:

التي وهبت كل غال ونفيس من أجل سعادة أبنائها إلى نبع

الحنان والحب والصبر.

إلى جوهرة حياتي و ملكة فؤادي التي يعجز اللسان عن ذكر فضائلها ومهما أقول فيها لن

أوفي لها حقها .أمي الغالية(صليحة) أطال ا لله في عمرها وحفظها.

إلى من تعب لأجلي وأنار لي طريق العلم الى من افتخر كوني ابنة له

أبي الغالي(رشيد) حفظه لله وأطال في عمره.

إلى فيض المحبة و رمز العطاء إخوتي وأخواتي حفظهم الله الذين كانوا لي عونا طيلة

مشوار دراستي.

إلى كل أفراد عائلتي من قريب وبعيد.

إلى اعز صديقاتي (سعيدة,عائشة,حليمة,لميس,رحمة,خنساء، عبلة) اللاتي أمضيت معهن

اسعد أوقاتي.

والى الأستاذ المحترم غفصي توفيق الذي لم يبخل علينا بنصائحه وتوجيهاته القيمة.

شيماء

إهداء

نحمد الله ونشكره شكرا يليق بجلاله سهل لنا الصعاب ووفقنا وألهمنا القدرة لانجاز هذا العمل الذي اهديه:

إلى من غمرتني بحنانها ودعواتها

إلى التي أنارت درب حياتي ووقفت إلى جانبي في كل خطوة من خطواتي أمي الحبيبة ليلى أبقاها الله حفظا وصونا ودعما وعونا

إلى من تحمل مشاق الدنيا وعنائها من اجل أن أعيش محترمة معززتا مكرمة إلى من علمني وشجعني كثيرا حتى كبري وضحى بكل ما لديه أبي العزيز علي وأدامه الله لنا

إلى إخوتي وأخواتي الأعزاء أدام الله في عمرهم

إلى زوجت أخي حليمة

إلى كل العائلة والأقارب

إلى أصدقاء العمر خيرة، الخنساء ، شيماء ، إيمان

إلى من شاء القدر إن يلاقي بيني وبينهم

إلى من كل من كتبهم قلبي ونسيهم قلم

قائمة الاشكال

قائمة الاشكال

قـائـمة الاشكال :

1-3	الشكل رقم (1): الهيكل التنظيمي لبنك الفيصل السوداني	**28**
2-3	الشكل رقم (2): حقوق الملكيه	**33**
2-3	الشكل رقم (3): الودائع	**34**
4-3	الشكل رقم (4): الاستثمار	**35**
5-3	الشكل رقم (5): الموجودات	**36**

مقدمه عامه

مقدمة عامة

المقدمة العامة :

إن التنمية الاقتصادية والاجتماعية هي التحدي الذي يواجه جميع الدول في العالم الإسلامي الذي ينتمي جله إلى مجموعة الدول النامية.

و باتفاق بين جميع الاقتصاديين بأن عملية التنمية تحتاج إلى أعباء تمويلية في جميع مراحلها، وأن النهوض بالمجتمع من كبوة التخلف الاقتصادي والاجتماعي يتطلب تعبئة جميع القوى في المجتمع مادية ومعنوية ولا يغيب عن الأذهان ما للجهاز المصرفي في أي بلد من دور هام وفعال في تعبئة موارد المجتمع، ودفعها في طريق تحقيق الأهداف التنموية التي يصبو إليها، وكلما كان الجهاز المصرفي متفقا في تعاملاته مع معتقدات الشعوب وتطلعاتها كلما كانت استجاباتهم له أكثر وبالتالي تكون فعالية هذا الجهاز في دفع عملية التنمية أقوى وأعظم.

من ذلك يتبين بجلاء الدور الهام الذي يمكن أن تلعبه المصارف الإسلامية لتحقيق ماتطمح إليه الدول الإسلامية وشعوبها من تقدم ونهضة واستقرار، وإن ترحيب جماهير المسلمين وإقبالهم المنقطع النظير على التعامل مع المصارف الإسلامية لخير دليل على ذلك.

وتمثل البنوك الإسلامية وعلاقتها بالتنمية جانبا هاما في منظومة الاقتصاد الإسلامي.

ولا تأتي أهمية الحديث عن البنوك من أنها تضع بين أعيننا المبادئ الجوهرية للنظام المالي الإسلامي بصفة خاصة والاقتصاد الإسلامي بصفة عامة فحسب، وإنما تأتي كذلك من إنشاء هذه البنوك كخطوة جد هامة في تطبيق المنهج الإسلامي، فالبنك الإسلامي من خلال أنشطته وقنواته العملية يمكنه الانتقال بالمبادئ من المستوى النظري إلى التطبيق ومن التصور إلى الواقع العلمي المحسوس وجسد في نفس الوقت الثروة الفكرية التي يزخر بها الإسلام.

ولقد كانت بعض أهداف هذه الجهود نظرية والبعض آخر علمية إلا أنها تتمثل في تطور البنوك الإسلامية كمؤسسات مالية تمثل إستراتيجية فعالة في الدول النامية محققة بذلك رد الادعاء القائل بأن العمل المصرفي للأموال لا يكون إلا من خلال المنهج ألربوي المرتكز على أساس الفائدة.ولحشد الموارد المتاحة على كل صعيد من أجل العمل لصالح التنمية الشاملة في البلاد الإسلامية وفقا للظروف والاحتياجات المختلفة.

فلقد أصبحت البنوك الإسلامية علامة بارزة من علامات هذا العصر الذي يمكن أن يوصف في الجملة بأنه عصر الرغبة إلى الإسلام و التوجه إليه.و هذا مما جعلها محور الاهتمام و التركيز من جانب المفكرين المسلمين و غير المسلمين حيث دارت أبحاثهم حول كيفية عمل

هذه البنوك، و تعريف خدماتها و تكيف أنواع نشاطها تكيفا شرعيا.مما ابرز تياراً فكرياً جديداً في مجال البحث في حقل المعاملات الإسلامية.

إن بحوث الدراسات التي اطلعت عليها في المجال التنموي تنص وتركز أساسا على ضرورة توفير رؤوس الأموال الكافية في تمويل المشروعات الطموحة لتحقيق التنمية السريعة وبالتالي القضاء على فجوة التمويل الداخلي .وهذا الأساس التمويلي غير متوفر محليا مما حسرنا إلى جلبه من الخارج بشروط صعبة وقاسية.

وبالتالي نلاحظ نوعا من التناقض أو كيف يمكن أن نبني ما هو ذاتي بأساس لا نملكه ؟ هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن التناقض أخر الذي يعتبر أساس التمويل لا يعتبر حاجزا أو عقبة لدى بعض الدول النامية، بل ان كثير من الدول البترولية لديها فوائض كثيرة من هذا العنصر، مع هذا تصنف في مصاف الدول المتخلفة أو النامية، ومن هنا يتضح أن الفجوة ليست مدخرات بقدر ما هي فجوة أنظمة.

بناء على ذلك فرضت فكرة البنوك الإسلامية كبديل شرعي للبنوك الربوبية العادية القائمة واستطاعت أن تثبت وجودها وتبرهن بالدليل العلمي على إمكانية وجود أحسن بديل عن البنوك التقليدية وخاصة عن طريق اهتمامها بالعمليات الاستثمارية.

من هنا نشأت لدي فكرة البحث في هذا الموضع ومنها يمكن أن يؤديه إلى تحقيق تنمية اقتصادية مستمدة من قيم الإسلام وأنظمته وتؤكد ارتباط المسلمين بعقيدتهم وتشدهم إلى ماضيهم وحاضرهم وتنمي فيهم روح الاعتزاز بقيمه الخالدة راميا بذلك إلى تحقيق غايتين أولهما علمية وتتمثل في إبراز دور البنوك الإسلامية في تحقيق التنمية الاقتصادية، وثانية عملية وتتمثل في بيان كيفية نقل هذا الدور منن الزاوية المجردة إلى الناحية التطبيقية خاصة وأمتنا الإسلامية أشد ما تكون بحاجة إلى التنمية وإرساء قواعد هذه التنمية على أساسها الأخطار القاتلة التي تصاحب التمويل الربوي .لاسيما أن البنوك الإسلامية تسير في طريق مليء بالصعوبات والأشواك تتحدى البيئة غير الإسلامية، وتصطدم بالقوانين الوضعية وتواجه حربا ضارية من أعداء المسلمين وتفتقر إلى العاملين المؤمنين الصادقين لذلك فهي في حاجة ضرورية لأن تقوم تباعا بتقويم الإنجازات ومقارنتها بالمستهدفات، ودراسة أسباب القصور والتجاوزات ووضع الحلول البديلة لإزالة المعوقات ورسم الخطة لمسيرة المستخدم بما يضمن السير في طريق تطبيق شريعة الإسلام وتحرير المسلمين وأموالهم من الاستعمار الربوي.

من هنا طرحت التساؤلات التالية والتي نحاول البحث والإجابة عنها.

أ–هل استطاع المصرف الإسلامي كوحدة من الوحدات الاقتصادية وبصفة إستراتيجية تنموية أن يحققه هذا الدور؟

ب –ما هي الوسائل المتوفرة والمتاحة لندى ا لمصرف الإسلامي في عملية استقطاب الأموال واجتذاب

المدخرات وتوفير السيولة التي تحتاج إليها الاستثمارات؟

ج كيف يستجيب البنك الإسلامي لمتطلبات الحياة الحديثة بتأدية الخدمة للعملاء ومساهمته في تمويل المشاريع الاستثمارية التنموية ؟

د –ما هي الصيغ والأساليب التي يستعملها البنك الإسلامي في تمويل استثماراته؟

ي –كيف تسير التجربة الميدانية لهذه البنوك ؟ وما هي النتائج التي حققها الواقع ؟

إذا كان التحليل الاقتصادي هو المنهج العلمي للبحث الاقتصادي والأسلوب المنطقي للدراسة الاقتصادية كونه يعتمد على الأدوات المنطقية وطرق البحث العلمي التي ينتم استخدامها في استنتاج النظريات الاقتصادية، وإذا كانت النظرية الاقتصادية الحديثة قد احتوت على نوعين رئيسيين من التحليل الاقتصادي هما :التحليل الاقتصادي الكلي و التحليل الاقتصادي الجزئي، فسوف نتناول موضوع بحثنا من خلال منهج التحليل الكلي مستخدمين في ذلك الجمع بين أسلوب الاستنباط والاستقراء بأدواتهما الرياضية والإحصائية، وحيث يتم من خلال الأسلوب الاستنباطي استنباط المبادئ والأحكام من النصوص ومن خلال الأسلوب الاستقرائي عرض هذه المبادئ والأحكام على النصوص لهدف إبراز مدى قدرة البنوك الإسلامية على تحقيق التنمية الاقتصادية داخل عالمنا الإسلامي وتصحيح مسار الاقتصاد العالمي لما فيه خيرة البشرية .

تناولننا هذا البحث في ثلاثة فصول مقسمة إلى مباحث ومطالب . بيّنا في الفصل الأول الاقتصاديات الإسلامية وعلاقتها بالتنمية وتتضمن ثلاثة فصول تتمثل في كل من مبادئ وخصائص الاقتصاد

الإسلامي والتركيز على موارد البنوك والخدمات المصرفية مع عرض تحليلي لخليات التنمية الاقتصادية في الإسلام.

بينما يتناول الفصل الثاني أساسيات الإستراتيجية الاستثمارية للبنوك الإسلامية ويتناول مبحثين مركزين في المبحث الأول على مفهوم التنمية بينما خصص المبحث الثاني إلى صيغ التمويل الإسلامية

أما الفصل الثالث فيتناول بالخصوص حالات تطبيقية للبنوك الإسلامية.(بنك الفيصل الإسلامي السوداني .)

ويتضمن المبحث الأول تأسيس بنك الفيصل وهيكله التنظيمي أما المبحث الثاني على صيغ التمويل في بنك الفيصل مع إسهاماته

الاشكـــــــالية

تلعب البنوك الإسلامية دورا هاما في الحياة الاقتصادية، فهي أساس النظام الاقتصادي الحديث ولا يمكن تصور التجارة الدولية الآن بمعزل عنها، ولكن غالب شعوب العالم الإسلامي يؤمنون بتحريم الربا ويقعون في إحراج كبير في التعامل مع البنوك نظرا لاعتمادها على النظام الربوي، ومن هنا يأتي دور البنوك الإسلامية لتلبي رغبة المسلمين من سكان العالم العربي والإسلامي، رغم أن البنوك الإسلامية وإن كانت تؤدي هذا الغرض فإن لها أغراضا تنموية لا تتمكن البنوك التجارية من القيام بها، فهي ذات قدرة كبيرة على جمع المدخرات من الفئات المتوسطة والقليلة الدخل، وأيضا من المتدينين المؤمنين فقيرهم وغنيهم، كما أن البنوك الإسلامية بدورها تساهم في الاستثمار المباشر الذي تقوم به، حيث تلعب دورا هاما في عملية التنمية وتجعل منها ذات أهمية كبرى في الدول النامية.

من خلال ما سبق تطرح إشكالية البحث كالتالي:

ما أهمية البنوك الإسلامية، وما هو دورها في تمويل التنمية؟

التساؤلات الفرعية:

1.ما مفهوم وخصائص وأهمية البنوك الإسلامية ؟

2.ما أنواع وصيغ التمويل المعتمدة في البنوك الإسلامية ؟

3.ما مفهوم وأبعاد التنمية ومدى حاجتها إلى التمويل ؟

4.كيف يعمل بنك الفيصل السوداني من أجل استقطاب موارده، وما هي الصيغ والأساليب المعتمدة من جانبه لتمويل الاستثمارات المختلفة ؟

الفرضيات:

بغية الوصول إلى إجابات لإشكالية البحث والتساؤلات الفرعية، تم صياغة مجموعة من الفرضيات على النحو التالي:

- انعدام الإستراتجية التنموية واضحة في دول العالم الإسلامي بالرغم من تنوع الثروات والإمكانيات الاقتصادية في إجمالي الدول الإسلامية.
- يختلف الفكر الإسلامي للتنمية عن باقي المفاهيم السائدة في الفكر الغربي.
- يعمل البنك الإسلامي على تلبية الاحتياجات التنموية الدول الإسلامية

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث في معالجته لموضوع التنمية وحاجته إلى التمويل من خلال الاعتماد على البنوك الإسلامية بالنظر إلى أهمية وخصائص هذا النوع من المؤسسات المالية، عبر الفرص الكثيرة التي يمنحها أسلوب التمويل الإسلامي من خلال صيغه المتعددة والمختلفة.

أهداف البحث:

من خلال هذا البحث فإننا نحاول التأكيد على فعالية الأساليب والصيغ الإسلامية المرتبطة بقضايا تمويل التنمية، كما نهدف إلى إبراز إمكانية الاعتماد على القدرات الذاتية للبنوك الإسلامية من أجل تحقيق دفع قوي لتمويل التنمية ورفع كفاءة المؤسسات الاقتصادية.

منهج وأدوات الدراسة:

في ضوء طبيعة الموضوع ولدراسة الإشكالية المطروحة والتحقق من صدق الفرضيات، تم في بحثنا توظيف المنهج الوصفي وتحديدا في الجانب النظري منه، وذلك بتقديم الجوانب المختلفة التي تتعلق بالبنك الإسلامي وعرض الأساليب والصيغ تمويل المختلفة المقدمة من جانبه، إضافة إلى التعرض إلى مفهوم التنمية وحاجتها إلى التمويل، باستخدام الأدوات التالية: من كتب ومراجع متخصصة، بحوث ورسائل، وبعض المواقع رسمية على شبكة الإنترنت. كما تم الاستعانة بمنهج دراسة حالة في الجزء التطبيقي من البحث خدمة للغاية الأساسية منه، وذلك باختيار بنك الفيصل السوداني كعينة عن مجتمع الدراسة، مستخدمين التقارير والإحصائيات المقدمة من البنك محل الدراسة.

هيكل البحث:

تم تقسيم البحث إلى ثلاثة فصول متدرجة على النحو التالي:

-الفصل الأول وتم التطرق فيه إلى البنوك الإسلامية وعلاقتها بالتنمية، من خلال إبراز مبادئ وخصائص الاقتصاد الإسلامي، مع التركيز على موارد البنوك الإسلامية وصيغ الخدمات المصرفية التي توفرها للمجتمع الذي تنشط فيه .

– الفصل الثاني تناول أساسيات التنمية الاقتصادية من خلال عرض مفهوم التنمية وحاجتها إلى التمويل.

– أما الفصل الثالث فتناول دراسة حالة بنك الفيصل السوداني، من خلال التطرق إلى تأسيسه وهيكله التنظيمي، مع التعرض إلى صيغ التمويل الإسلامية المقدمة من قبله.

الفصل الأول

البنوك الإسلامية

تمهيد:

البنوك الإسلامية هي مؤسسات مصرفية تعمل في إطار إسلامي وتلتزم بكل القيم الأخلاقية التي جاءت بها الشرائع السماوية، حيث تستهدف تحقيق التنمية وتعمل وتسعى إلى تصحيح وظيفة رأس المال في المجتمع، وتقوم بترشيد السبل في توظيف الأموال، كما يهدف إلى تدريب الأفراد على ترشيد إنفاقهم وتحفيزهم على الادخار وتنمية أموالهم، فضلا عن تحقيق التكافل بين أفراد المجتمع بالدعوة إلى أداء الواجبات الشرعية في أموالهم جمعا وإنفاقا كالزكاة والصدقة.

وللتعريف أكثر بمثل هذه البنوك سوف نتطرق إليها في هذا الفصل من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: البنوك الإسلامية، المفهوم والأهمية.

المبحث الثاني: أساليب التمويل في البنوك الإسلامية

المبحث الأول: البنوك الإسلامية، المفهوم والأهمية

تعتبر المصاريف الإسلامية مؤسسات مصرفية حديثة العهد نسبيا بالمقارنة مع المؤسسات المصرفية التقليدية، وقد تعددت التعاريف الخاصة بهذه البنوك لكن المضمون هو نفسه.

المطلب الأول: مفهوم البنوك الإسلامية

من التعاريف التي تناولت مفهوم البنوك الإسلامية ما يلي:

التعريف الأول: هو مؤسسة مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة على ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في غرس القيم والمثل والأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات، والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل للأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة الكريمة للأمة الإسلامية[1].

التعريف الثاني: يعرف البنك الإسلامي بأنه "مؤسسة مالية تقوم بتجميع المدخرات وتحيكها في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة عن طريق أساليب المضاربة والمشاركة والمتاجرة والاستثمار المباشر، وتقييم كافة الخدمات المصرفية في إطار من الصيغ الشرعية التي تضمن التنمية والاستقرار[2].

تعريف شامل: يعرف بأنه مؤسسة مالية تعمل في إطار إسلامي، تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في مجالات المختلفة في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف غرس القيم والمتمثلة في الأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات المالية، والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الكريمة لشعوب الإسلامية[3].

[1] فادري محمد طاهر وأخرون، المصارف الاسلامية بين الواقع والمأمول، الطبعة الاولى، مكتبة حسن العصري، بيروت–لبنان، سنة 2014،ص26

2 نفس المرجع، ص27.

3 مرغاد لخضر، رايس حدة، (رقابة البنك المركزي للبنوك الاسلامية في ظل النظام المصرفي العاصر) ، كلية علوم الاقتصادية والتسير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، ص2

المطلب الثاني: أهمية البنوك الإسلامية

أوجدت البنوك الإسلامية نوعا من التعامل المصرفي لم يكن موجودا قبل ذلك في القطاع المصرفي التقليدي، فقد أدخلت البنوك الإسلامية أسسا للتعامل بين البنك والمتعامل تعتمد على المشاركة في الأرباح والخسائر، بالإضافة إلى المشاركة في الجهد من قبل البنك والمتعامل، بدلا من أسس التعامل التقليدي القائم على مبدأ المديونية (المدين/الدائن)، وتقديم الأموال فقط دون المشاركة في العمل. كما أوجدت البنوك أنظمة للتعامل الاستثماري في جميع القطاعات الاقتصادية، وهي صيغ الاستثمار الإسلامية (المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإستصناع،...) إلى غير ذلك من أنواع صيغ الاستثمار التي تصلح للاستخدام في كافة الأنشطة.

ترجع أسباب وجود البنوك الإسلامية إلى ما يلي:

1-تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيدا عن استخدام أسعار الفائدة.

2-إيجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات في الأنشطة المصرفية.

3-تعد البنوك الإسلامية التطبيق العملي لأسس الاقتصاد الإسلامي.

ومن محاسن البنوك الإسلامية:

1-كوّنت للبنوك الإسلامية شخصية إسلامية متميزة وسمات مستقلة من الناحية الاقتصادية، قائمة على أسس مستوحاة من أصول شريعتنا وأوامر ديننا، وتحررت من التقيد بنظم لا تمت إلى الإسلام بصلة وإنما روجها اليهود بأساليبهم الماكرة.

2-طهرت البنوك الإسلامية كافة المعاملات من آفة الربا الآثمة وعواقبه الوخيمة، وويلاته المفسدة للأخلاق والمحطمة للاقتصاد والمنذرة للإنسانية بالدمار المحيط.

3-قضت البنوك الإسلامية على الاحتكار الذي تفرضه الشركات المساهمة.

4-إنّ النشاط الاقتصادي سيزداد، لأنه يمنع الربا من البنوك، بهذا ستتجه الأمة بكل مواهبها وطاقاتها للأعمال الاقتصادية النافعة وتستغل كل ثرواتها خير استغلال.

5-أرست قواعد العدل والمساواة في المغانم والمغارم، وعمت المصلحة والفائدة في أكبر عدد ممكن من المواطنين.

المبحث الثاني: أساليب التمويل في البنوك الإسلامية

تعتبر الصيغ التمويل في المصارف الإسلامية من صيغ الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، حيث تسمح بتوظيف وتشغيل المدخرات وتنميتها بما يتناسب مع أحكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: خصائص البنوك الإسلامية

لقد عدد الباحثون مجموعة من الخصائص تميز البنك الإسلامي عن غيره من البنوك، هذه الخصائص سنتناولها من خلال العناصر التالية[2]:

1/ استبعاد التعامل بالفائدة: البنوك الإسلامية لا تتعامل بالفائدة أخذا وعطاء وبأية صورة من الصور باعتبارها ربا محرما، فهي لا تتعامل بنظام الائتمان المصرفي التقليدي، فلا هي تقرض ولا تقترض، وهذا المبدأ لا يقتصر فقط على منح وقبول الائتمان بصورته المباشرة، بل يمتد إلى بقية الخدمات المصرفية التي يمكن أن تعتمد على نظام التمويل بالفائدة.

2/ الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية: إن أهم ما يتميز به البنك الإسلامي هو الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع أعماله ومعاملاته، ومن أهم هذه القواعد الالتزام في معاملاته بالحلال والابتعاد عن المجالات المحرمة والمشكوك فيها لما فيه من أضرار خطيرة تلحق بالمجتمع.

3/ المزاوجة بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية: إن للمال وظيفة اجتماعية في الإسلام، لذلك كان الاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلا من أصول هذا الدين، وهذا ما يميز المصرف الإسلامي بالصفة الاجتماعية.

إن المصرف الإسلامي باعتباره مؤسسة اقتصادية مالية مصرفية اجتماعية، يقوم بتعبئة مدخرات الأفراد واستثمارها في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي خدمة لمصالح المجتمع، ومن هنا يكون ارتباط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية، لذلك يهتم المصرف الإسلامي بالعائد الاجتماعي إلى جانب العائد المالي، وهذا أحد المعايير الرئيسية التي تحتم الصلة الوثيقة بين العقيدة والقيم والتنظيم الاقتصادي في الإسلام.

4/ **التقليل من الاكتناز:** الحقائق الواقعة تذكر أن الكثير من المسلمين يمتنعون عن إيداع أموالهم لدى المؤسسات المصرفية التقليدية، مما يجعلهم يكتنزون أموالهم حسب طرقهم الخاصة، وبالتالي تعتبر هذه الأموال عاطلة ولا تؤدي دورها التنموي من خلال تمويل المشاريع المختلفة، لذلك فإن البنك الإسلامي من خلال خاصيته الأولى الأساسية جعل هذه الأموال

[2] مسدور فارس، التمويل السلامي من الفقه الى التطبيق المعاصر لدى البنوك الاسلامية، دار هوما، الجزائر، 2007، ص35

تخرج من دائرة اللانشاط إلى دائرة النشاط التمويلي، وهذا نظرا لقدرته على جذبها، لأنه يتوافق ومعتقدات هؤلاء المسلمين.

5/ **إحياء نظام الزكاة:** البنوك الإسلامية تعمل على تنشيط نظام الزكاة، عن طريق إنشاء حسابات خاصة للزكاة لديها، وتشجيع المودعين والمستثمرين على دفع الزكاة الواجبة عليهم، وهذا يهدف إلى تحقيق التكافل الاجتماعي انطلاقا من الطبيعة التكافلية للزكاة، وبالتالي فإن الواجب على هذه البنوك العمل على تجميع أكبر قدر ممكن من موارد الزكاة، والقيام بإنفاقها في مصارفها الشرعية التي نصت عليها الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني: صيغ التمويل في البنوك الإسلامية

إن صيغ التمويل في البنوك الإسلامية متنوعة ومتعددة، يمكن إبراز أهمها على النحو الآتي:

1 . **القرض (المضاربة)**

. **تعريفها:**

لغة: بمعنى المضاربة، وهي الضرب، وسعي في الأرض، تقول: قارضه قارضا دفع إليه مالا ليتجر فيه، ويكون الربح بينهما على ما شرطا، والوضعية على المال.

اصطلاحا: إجارة على تجر في مال بجزء من ربحه

كيفية توظيفه في البنوك الإسلامية : تكون على النحو الآتي:

. الصورة الأولى: قيام البنك الإسلامي بتمويل مشروع ما وقيام طرف آخر بالعمل في هذا المشروع.

. الصورة الثانية: أن يكون التمويل من طرف والعمل من قبل البنك الإسلامي.

2 . الشركة:

. تعريفها:

أ . **لغة:** هي أن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما، تقول اشترك الأمر: اختلط، والتبس، وسميت الشركة بذلك لأن مال الشريكين يختلط ويلتبس ببعضه فلا يتميز.

ب . اصطلاحا : إذن في التصرف لهما مع أنفسهما.

. **كيفية توظيفه في البنوك الإسلامية:** وتكون إما عن طريق المشاركة في تمويل الصفقة الواحدة أو المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك، أو عن طريق التمويل بالمشاركة المستمرة في رأس المال الثابت ورأس المال المتداول.

3 . السلم:

. تعريفه:

أ . لغة: السّلم بالتحريك: السلف يقال أسلم، وسلم إذا أسلف، وهو أن تعطي ذهبا وفضة في سلعة معلومة، إلى أمد معلوم، فكأنك قد أسلمت الثمن إلى صاحب السلعة، وسلمته إليه.

وأسلم الرجل في الطعام أي أسلف فيه.

ب . اصطلاحا : . بيع شيء موصوف في الذمة بغير جنسه مؤجلا.

. كيفية توظيفه في البنوك الإسلامية: يعد السلم في عصرنا الحاضر أداة تمويل ذات كفاءة عالية في الاقتصاد الإسلامي وفي نشاطات المصارف الإسلامية، من حيث مرونتها واستجابتها لحاجات التمويل المختلفة، سواء أكان تمويلا قصير، متوسط أو طويل الأجل، واستجابتها لحاجات شرائح مختلفة ومتعددة من العملاء، سواء أكانوا من المنتجين الزراعيين، أم الصناعيين، أم المقاولين، أم من التجار، واستجابتها لتمويل نفقات التشغيل وغيرها.

ويكون توظيف عقد السلم في البنوك الإسلامية على النحو الآتي:

. الصورة الأولى: قيام البنك الإسلامي بدفع الثمن للمتعامل عاجلا ، واستلام السلعة آجلا بموعد معين ، ومتفق عليه، وهو الشكل الذي يتم مع التجار والمزارعين والصناعيين والمقاولين وغيرهم ممن يمارس أنشطة اقتصادية.

. الصورة الثانية: قيام البنك الإسلامي ببيع السلعة التي تم الاتفاق على بيعها بصيغة بيع السلم إلى طرف ثالث وبصيغة بيع السلم كذلك، فيحصل البنك الإسلامي على ربح نتيجة عمليتي الشراء والبيع معا.

. الصورة الثالثة: قيام البنك الإسلامي ببيع السلم بالتقسيط ، بأن يسلم المسلم فيه على أقساط أو دفعات ورأس المال أيضا على أقساط ودفعات .

4 . المرابحة:

. تعريفها:

أ . لغة: أربَحَه على سلعته أعطاه ربحا، وباع الشيء مرابحة.

ففي هذا البيع يجني البائع نماء وزيادة لماله.

ب . اصطلاحا: البيع برأس المال وربح معلوم.

. كيفية توظيفها في البنوك الإسلامية: وتكون على النحو الآتي:

. الصورة الأولى: اتفاق البنك الإسلامي مع متعامل يرغب في شراء سلعة أو عقار يملكه البنك، مع الاتفاق على مقدار الربح الذي يضاف إلى ثمن شراء البنك، أو الكلفة التي تحمها مقابل السلعة أو العقار.

. الصورة الثانية: طلب المتعامل من البنك شراء سلعة معينة يحدد أوصافها وثمنها الذي يدفعه إلى البنك مضيفا إليه ربحا معينا مقابل قيام البنك بشراء السلعة وبيعها له.

5 . المزارعة:

. تعريفها:

أ . لغة: الزرع واحد من الزروع، وهو طرح البذر، كما يطلق على الإنبات والنماء، تقول زرعه الله أي أنبته وأنماه، ومنه قوله تعالى: (أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون) الواقعة 67. والمزارعة مأخوذة من الزرع، وهي المعاملة على الأرض ببعض ما ينبت ويخرج منها

ب . اصطلاحا : وردت عدة تعاريف للمزارعة نحاول إيرادها على النحو الآتي:

. الشِّرْكَةُ في الزرع.

. الشِّرْكة في الحرث.

ويلتقي هذان التعريفان في النقاط الآتية:

أ . أنّ المزارعة عقد من العقود المسمّاة وارد على العمل.

ب . أنّ هذا العقد أشبه شيء بعقود الشركات.

جـ . أنّه يستهدف التنمية والانتفاع عن طريق الاستنبات.

د . أنّ النّماء فيه قسمة يتفق عليها بين مالك الأرض والعامل فيها.

. كيفية توظيفها في البنوك الإسلامية: وتكون على النحو الآتي:

. الصورة الأولى: يوفر البنك الإسلامي التمويل (الآلات، البذور، الأسمدة، المبيدات) والأرض ويقوم المزارع بالعمل، وهذه الصورة تأخذ شكلا من أشكال المضاربة.

. الصورة الثانية: يوفر البنك الإسلامي التمويل والمزارع الأرض والعمل، مع حصول كل منهما على نسبة متفق عليها مسبقا.

. الصورة الثالثة: تعدد أطراف المزارعة بأن يوفر البنك التمويل وصَاحب الأَرض الأرضَ والمزارع العمل، مع حصول كل منهم على نسبة متفق عليها مسبقا.

6 . المساقاة:

. تعريفها :

أ . لغة: السقي: الحظ من الشرب، والساقية هي القناة الصغيرة، التي تسقى بواسطة الأرض، تقول سقى يسقي سقيا، أي أشرب الشيء الماء، وسمّيت المساقاة بذلك لأنّ صاحب الأشجار يستعمل رجلا في نخيل، أو كروم، ليقوم بسقيها، وإصلاحها على أن يكون له سهم معلوم مما تغلّه.

ب . اصطلاحا : وردت عدة تعريفات للمساقاة في كتب المالكية منها :

1 . عقد على خدمة الشجر.

2 . أن يدفع الرجل الشجرة لمن يخدمها وتكون غلتها بينهما.

. **كيفية توظيفها في البنوك الإسلامية:** وتكون على النحو الآتي:

. الصورة الأولى: تكون الأرض والأشجار من قبل البنك الإسلامي والمستلزمات والعمل من الطرف الآخر.

. الصورة الثانية: تكون والأرض والأشجار والعمل من طرف، والمستلزمات من طرف البنك الإسلامي.

. الصورة الثالثة: تكون الأرض والأشجار والمستلزمات من طرف والعمل من الطرف الآخر.

. الصورة الرابعة: تكون المستلزمات من البنك الإسلامي الذي يمول توفيرها والأرض والأشجار من طرف آخر، والعمل من طرف ثالث.

. الصورة الخامسة: تكون المساقاة بالاشتراك في الأرض والأشجار والمستلزمات والعمل.

7 . الإستصناع:

. تعريفه: الإستصناع عقد ورد على العمل والعين في الذمة.

. شروطه: يشترط في عقد الإستصناع ما يلي :

. بيان جنس المستصنع ونوعه وقدره وأوصافه المطلوبة.

. أن يحدّد فيه الأجل.

. يجوز في عقد الإستصناع تأجيل الثمن كله, أو تقسيطه إلى أقساط معلومة الآجال محدّدة.

. يجوز أن يتضمن عقد الإستصناع شرطا جزائيا بمقتضى ما اتّفق عليه العاقدان ما لم تكن هناك ظروف قاهرة.

. **كيفية توظيفه في البنوك الإسلامية:** ويكون على النحو الآتي:

. الصورة الأولى: طلب البنك الإسلامي من صانع إقامة مشروع معين كعمارة مع تمويله وفق مواصفات يضعها البنك، ثم عند تسلمها يبيعها أو يؤجرها إجارة تنتهي بالتمليك، ويحصل على ربح منها.

. الصورة الثانية: يكون الإستصناع ممولا من قبل البنك الإسلامي وتقوم به مصانع تعود ملكيتها للبنك أو لشركات تابعة له .

8 . الإجارة:

أ . لغة: الإجارة مأخوذة من الأجر، وهو الجزاء والثواب على العمل. تقول: أجره وآجره الله أجرا، أي أثابه، كما تطلق الإجارة على الكراء، تقول: آجره الدار، أكراها إيّاه.

ب . اصطلاحا : تمليك منفعة معلومة معلوما بعوض معلوم.

. **كيفية توظيفها في البنوك الإسلامية:** وتكون على النحو الآتي:

. الصورة الأولى: تأجير البنك الإسلامي للآلات والمعدات والمكنات للصناعيين وآلات البناء والحفر للمقاولين، والحافلات والسيارات للناقلين وغيرها.

. الصورة الثانية: تأجير الأشخاص والهيئات للبنك الإسلامي في حفظ الأوراق المالية والأشياء الثمينة وتحصيل الشيكات وغيرها مقابل أجر يأخذه البنك نظير الخدمات التي يؤديها للمتعاملين[3].

[3] نصر سلمان، البنوك الإسلامية (تعريفها، نشأتها، مواصفاتها، وصيغها التمويلية...)، مداخلة مقدمة ضمن ملتقى دولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية

خلاصة:

البنوك الإسلامية هي مؤسسات تراعي وتتقيد في وظائفها وأهدافها بقواعد الشريعة الإسلامية في المعاملات المالية التجارية والمدنية، لها عدة خصائص منها عدم التعامل بالربا وارتباطها بالعقيدة الإسلامية، ولها أهمية بالغة في تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية وإيجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات.

إن غاية البنوك الإسلامية والتي تمثل أهم التحديات أمامها هي إيجاد أساليب تمويل مصرفية لا تعتمد الفائدة في معاملاتها كانت أخذا أو عطاء، سواء في علاقتها بالمدخرين أو المقرضين، أو عند تقديم الخدمات المصرفية. وتتمثل هذه الأساليب في المضاربة، المشاركة، السلم ، المرابحة، المزارعة، المساقاة، الإستصناع، الإجارة.

الفصل الثاني

التنمية الاقتصادية

تمهيد:

إن موضوع التنمية الاقتصادية ليس حديثا بل هو حاضر منذ فترة طويلة من الزمن، فبروزه كان مع نهاية الحرب العالمية الثانية، ولا يزال هذا الموضوع يحظى بأهمية كبيرة في دراسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

إن عملية التنمية الاقتصادية ليست تلقائية وسهلة فهي تتطلب وقتا طويلا، والواقع أنها لا تقوم على أسس مادية فقط، بل تتطلب كذلك تخطيطا واسع النطاق لحضر الموارد المتاحة، علما أن المسؤول عن هذا التخطيط هو الإنسان باعتباره صانع لتنمية، لكن هذا لا يعني أن نتجاهل دور الإمكانات المادية في عملية التنمية، لذلك نجد البلدان المتخلفة تسعى إلى البحث عن تنمية الموارد الاقتصادية على أساس تخطيط الشامل الذي يتناول كافة القطاعات الاقتصاد الوطني، ويضمن تحقيق التوازن في نمو هذه القطاعات. واهتمام هذه الدول ينصب حول تنويع الموارد من خلال البحث عن مصادر التمويل الأزمة لتمويل عملية التنمية الاقتصادية التي سوف نراها من خلال هذا الفصل الذي قمنا بتقسيمه إلى مبحثين محاولين الإلمام بموضوع التنمية الاقتصادية.

المبحث الأول: التنمية الاقتصادية.

المبحث الثاني: حاجة التنمية إلى التمويل.

المبحث الأول: ماهية التنمية

يعد مفهوم التنمية الاقتصادية مفهوم متعدد الإبعاد والمستويات يهدف إلى تحسين جودة الحياة وتطورها من خلال مجموعة من التغيرات الجذرية في المجتمعات، ويعتبر من أكثر المفاهيم شيوعا منذ بدايات القرن الماضي خاصة مع بدايات استقلال بعض الدول.

المطلب الأول: مفهوم التنمية

التنمية هي العملية التي تتم بمقتضاه الانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم، هذا الانتقال يقتضي إحداث العديد من التغيرات الجذرية والجوهرية في البنيان والهياكل الاقتصادية.كما تعتبر العملية التي تتم بمقتضاها دخول الاقتصاد القومي مرحلة الانطلاق محو النمو الذاتي[1].

هناك تعريف شامل للتنمية جاء به (ولتسكي) بالإضافة إلى التفريق بين التنمية ونمو الاقتصادي فيقول: "التنمية الاقتصادية تعني قبل كل شيء النمو الاقتصادي، أي ازديادا إجماليا في إنتاج السلع والخدمات بمعدل أسرع من نمو السكان، فالنمو الاقتصادي هو أهم عنصر منفرد في التنمية الاقتصادية وهو أساس لها، إلا أن نمو وإن كان أساسيا فإنه ليس مرادفا تماما للتنمية الاقتصادية ولا يكفي وحده لضمان تحقيقها[2].

المطلب الثاني: أهمية التنمية

إن أهمية التنمية الاقتصادية تتجلى في العنصرين التاليين:

أولا- التنمية وسيلة لتقليص الفجوة الاقتصادية بين الدول النامية والدول المتقدمة: ومن أجل تقليص حدة الفجوة الاقتصادية بين الدول المتقدمة والدول النامية يجب على هذه الأخيرة تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للنهوض وسير بركب الدول المتقدمة، وفي هذا الإطار لابد أن نشير إلى مجموعة من العوامل التي تساعد على الحد من هذه الفجوة، حيث يمكن حصرها في مجموعتين اثنتين:

[1] جمعون نوال، دور التمويل المصرفي في تمويل التنمية الاقتصادية، مذكرة ماجستير في علوم التسير، جامعة الجزائر،2005، ص20.

[2]. المرجع نفسه، ص22

أ **مجموعة العوامل الاقتصادية:** تمس هذه العوامل الجانب الاقتصادي وهي تتمثل في:

- التعبئة الاقتصادية للخارج.
- سيادة نمط الإنتاج الواحد.
- ضعف البنيان الصناعي.
- ضعف البنيان الزراعي.
- نقص رؤوس الأموال.
- انتشار البطالة وخاصة البطالة المقنعة.
- انخفاض متوسط دخل الفرد ومستوى المعيشة.
- سوء إدارة المنشاة وعدم كفاءة الجهاز الحكومي.
- استمرارية أزمة المديونية الخارجية.
- ضعف الجهاز المصرفي في تعبئة الادخار.

ب **مجموعة العوامل الغير الاقتصادية:** وتمس هذه العوامل الجانب الغير اقتصادي، وهي بدورها تتمثل في:

- الزيادة السكانية الهائلة.
- انخفاض المستوى الصحي.
- سوء التغذية.
- انخفاض مستوى التعليم.
- ارتفاع نسبة الأمية.

ثانيا- التنمية أداة استقلال الاقتصادي: إن التنمية الحقيقية لابد أن تقوم على الاستقلال الاقتصادي وليس على تبعيته، فحصول البلدان النامية على الاستقلال السياسي لا يعني القضاء على حالة التبعية، خاصة في حالة ازدياد المشروعات التي تقيمها هذه الدول بعد الاستقلال، والتي تحتاج فيها إلى التعامل التكنولوجي والمالي مع دول المتقدمة، الأمر الذي يزيد ويعمق من روابط تبعية الدول النامية. ومن أجل التخلص من هذه التبعية لابد من تغير الهيكل الاقتصادي لدولة، وذلك بإحداث تنمية حقيقية تعتمد على الذات باستغلال الموارد المتاحة في الدولة استغلالا صحيحا وكاملا[3].

[3] مرجع السابق، جمعون نوال، دور التمويل المصرفي في تمويل التنمية الاقتصادية ،ص26-27.

المبحث الثاني: حاجة التنمية إلى التمويل

تعتبر التنمية الاقتصادية في الإسلام ذات طابع خاص للجمع بين التنمية الاقتصادية وبين جوانبها الأخرى مما يؤدي إلى توفير سائر الاحتياجات التي تضمن المعيشة المتوازنة للأفراد على اختلاف طبقاتهم وحسب تغير الظروف المعاشة، ويتفق مع مفهوم الإسلام للرفاهية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية.

المطلب الأول: أهداف التنمية

إن أهداف التنمية الاقتصادية تختلف من دولة إلى أخرى، ويعود ذلك إلى ظروف الدولة وأوضاعها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحتى السياسية، غير أن هناك أهداف أساسية ومشتركة تسعى إليها الدول النامية في خططها الإنمائية يمكن إجمالها في النقاط التالية[4]:

1.**زيادة الدخل القومي الحقيقي:** تتمثل زيادة الدخل القومي الحقيقي في الدول النامية أول وأهم أهداف التنمية الاقتصادية لتلك الدولة، فمعظم الدول النامية تعاني من الفقر وانخفاض مستوى معيشة سكانها. ويشير اصطلاح الدخل القومي إلى مجموع الناتج القومي من سلع والخدمات النهائية التي تنتجها موارد المجتمع الاقتصادية المختلفة خلال فترة زمنية معينة، وتعتبر زيادة الدخل القومي حقيقي إذا تحققت زيادة الدخل نتيجة التغيرات عميقة وهيكلية في كافة قطاعات البنية الاقتصادية للمجتمع، ولعله من الواضح أن زيادة الدخل القومي والحقيقي هي العامل المحدد لزيادة متوسط دخل الفرد.

2.**رفع مستوى المعيشة:** لاشك أن هناك ارتباطا وثيقا وعلاقة –غالبا ما تكون طردية– بين زيادة الدخل وارتفاع مستوى المعيشة في المجتمع، فكلما تحققت زيادة في دخل القومي كلما ارتفع متوسط نصيب الفرد من هذا الدخل، ويؤدى ذلك بالتالي إلى ارتفاع مستوى معيشة أفراد المجتمع. وتسعى الدول النامية في خططها التنموية إلى تحقيق مستوى معيشة مرتفع باعتبار من الضروريات المادية للحياة من مأكل وملبس ومسكن، ويتحدد المستوى المعاش للأفراد وبحجم ونوعية السلع والخدمات المتاحة لهم، فالمستوى المعاش للفرد الذي يمتلك حجما أكبر من السلع والخدمات هو أعلى بلا شك من مستوى المعاش للفرد الذي يمتلك حجما أقل –في حالة تساوي نوعية– من سلع والخدمات.

[4] عبد الله خبابة، اقتصاد تمويل التنمية، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسير، جامعة المسيلة، دون سنة نشر، ص.64،

3.تقليل التفاوت وتوزيع الدخل وثروات: يعتبر تقليل التفاوت وتوزيع الدخول وثروات هدفا لعملية التنمية الاقتصادية، فأغلب الدول النامية التي تعاني من انخفاض دخلها القومي وانخفاض متوسط نصيب الفرد فيها تواجه إختلالات في توزيع الدخول والثروات، ومن الطبيعي أن يكون للتفاوت في توزيع الدخول وثروات آثرا سلبية على المجتمع، تتمثل في عدم شعور الأغلبية بالعدالة الاجتماعية مما يخلق طبقات في المجتمع تؤدي إلى توسيع الفجوة الاجتماعية بين أفراد المجتمع، ولا شك أن ذلك يهيئ المناخ المناسب لانتشار الكراهية والحقد بين أفراد المجتمع، وهذا يعني بدوره أيضا إهدار موارد التنمية الاقتصادية، في حين أن زيادة الطاقات الإنتاجية في المجتمع وناجمة عن عملية التنمية الاقتصادية تؤدي إلى إعادة توزيع الدخل لصالح الشرائح الأوسع من المجتمع بدلا من تركيزها في يد فئة محددة، لأنها تتوزع من الدخل القومي في أصول دخول الفردية.

3.**تقديم تمويل اللازم للقطاعات الاقتصادية:** يجب أن تسعى التنمية الاقتصادية إلى توسيع قاعدة الهيكلية الإنتاجية لأن التنمية الاقتصادية لا تقتصر على مجرد زيادة الدخل القومي وزيادة متوسط نصيب الفرد، بل تسعى إلى التوسع مع بعض القطاعات الهامة من الناحية الاقتصادية والفنية، حيث تمد هذه القطاعات الاقتصاد القومي بالاحتياجات اللازمة التي تحقق نمو المجتمع وازدهاره، وتهدف التنمية الاقتصادية إلى المساهمة في حل مشكلة أساسية تعاني منها الدول النامية تتمثل في ضعف التنسيق بين قطاعات الاقتصادية المختلفة، وتساعد على التعرف على احتياجات هذه القطاعات تمهيدا لتنميتها.

المطلب الثاني: تمويل التنمية

إن تمويل التنمية الاقتصادية إنما يقع على عاتق المدخرات الوطنية بصفة أساسية، ويستعان بالمدخرات الأجنبية لاستكمال النقص في المدخرات الوطنية، ومن هنا فإن دراسة تمويل التنمية تقتضي الإحاطة بمصادر الادخار الوطني، المصادر الداخلية لتمويل التنمية ومصادر الادخار الأجنبي والمصادر الخارجية لتمويل التنمية، وفيما يلي نتناول بشيء من التفصيل مصادر التمويل الداخلي ومصادر التمويل الخارجي وكيفية تعبئتها[5]:

1 -المصادر الداخلية لتمويل التنمية:

تمثل المدخرات الوطنية النبع الذي تفيض منه مصادر التمويل الداخلي، وتتمثل المدخرات الوطنية في جملة المدخرات التي تتحقق في قطاعات الاقتصاد القومي المختلفة التي تشمل: القطاع العائلي، قطاع الأعمال، قطاع الحكومة.

[5] عبد الله خبابة، اقتصاد تمويل التنمية، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسير، جامعة المسيلة، دون سنة نشر،ص65

أولا: ادخار القطاع العائلي: ويتمثل ادخار القطاع العائلي في الفرق بين جملة الدخول الممكن التصرف فيها للأفراد من ناحية، والإنفاق الخاص بالاستهلاك من ناحية أخرى، وتتخذ مدخرات القطاع العائلي عدة صور منها: الاستثمار المباشر في الريف، المدخرات التعاقدية مثل عقود التأمين على الحياة أو نظم التأمينات الاجتماعية والمعاشات. ومن صور الادخار العائلي أيضا الزيادة في الأصول السائلة التي تتمثل في الأسهم و السندات وشهادات الاستثمار وشهادات الادخار وغيرها.

ثانيا : ادخار قطاع الأعمال: تتمثل مدخرات قطاع الأعمال في الأرباح المحتجزة (مضافا إليها الاحتياجات) في الوحدات العاملة في هذا القطاع، وبالتالي هو يتوقف على الأرباح المحققة، وهنا يجب التفرقة بين قطاع الأعمال الخاص وقطاع الأعمال العام.

أ-**قطاع الأعمال الخاص:** وينقسم قطاع الأعمال الخاص إلى قسمين هما:

- قطاع الأعمال الخاص المنظم: يشمل المؤسسات والشركات والوحدات التي لها حسابات منتظمة ودقيقة، وتتمثل مدخرات هذا القطاع في الأرباح غير الموزعة سواء كانت في صورة احتياطات أو مخصصات أو خلافه.

- قطاع الأعمال الخاص الغير منظم: يشمل الوحدات الصغيرة والتي لا يوجد عادة لديها حسابات منتظمة ودقيقة و أن أغلب مدخرات هذا القطاع يعاد استثمارها في الوحدات ذاتها.

ب- **قطاع الأعمال العام:** يتمثل في المؤسسات والشركات المملوكة للدولة، وتتمثل مدخرات هذا القطاع فيما يؤول للحكومة من أرباح الوحدات التابعة لها.

ثالثا: الادخار الحكومي: ويتمثل في الفرق بين إيرادات الحكومة من الضرائب وغيرها من مصادر الإيرادات العامة، والإنفاق الجاري الحكومي (الاستهلاك الحكومي).

2 -المصادر الخارجية لتمويل التنمية:

يتخذ انسياب رؤوس الأموال الأجنبية طويلة الآجل إلى الدول النامية الصور التالية:

أولا: التدفقات الرسمية: تتمثل هذه التدفقات الرسمية في القروض الخارجية الرسمية والمنح والهبات، ويقصد بالقروض الخارجية المبالغ النقدية التي تستدينها الدولة، أو أي شخص معنوي عام آخر من الغير مع التعهد بردها ويدفع فائدة عنها وفقا لشروط معينة.

أ - **القروض الرسمية:** وهي قروض ثنائية حكومية أو متعددة الأطراف من مؤسسات دولية كالبنك الدولي ومؤسساته، أو إقليمية. وتتسع قاعدة هذه المصادر لتشمل المساعدات وقروض الاتحاد الدولي للتنمية.

ب – المنح والهبات: وهذه الصورة قد تكون نقدية أو عينية أو فنية، وهي لا تحمل الدولة المستفيدة أي التزام بالسداد مستقبلا.

ثانيا : التدفقات الخاصة: وتشمل القروض الخاصة من الأفراد أو البنوك أو الاكتتاب في الصكوك والقيام بالاستثمارات المباشرة.

أ – **القروض الخاصة:** ويقصد بها القروض التي تنساب إلى الدولة المستفيدة من الأفراد أو الهيئات الأجنبية الخاصة أو سوق الأوراق المالية في شكل الاكتتاب في الصكوك الصادرة عن تلك الدولة، أو في المشروعات (الإنتاجية أو الصناعية أو الخدمية) التي تقوم بها، سواء تم الاكتتاب عن طريق السندات التي تحمل فائدة ثابتة أو عن طريق الأسهم، على أن لا يكون للأجانب الحق في الحصول على نسبة من الأسهم تخول لهم الحق في إدارة المشروع.

ب – شراء الأوراق المالية (السندات والأسهم): وهو عبارة عن الاكتتاب في السندات والأسهم التي تصدرها الدولة أو المشروع الذي يقام فيها، وذلك عن طريق طرح السندات أو الأسهم في الأسواق المالية الدولية، أو الحصول على هذه الأوراق من السوق الثانوية.

جـ – الاستثمارات الأجنبية المباشرة: ويقصد بها تلك الاستثمارات في مشروعات يملكها ويديرها الأجانب سواء كانت الملكية كاملة أو كانت بحصة تكفل السيطرة على إدارة المشروع، وغالبا ما تكون في صورة مشروعات تمارس نشاطها في الدول النامية، أو فروع لشركات أجنبية في الخارج.

د– الشركات متعددة الجنسية: وتتباين وجهة نظر الباحثين في وضع تعاريف محددة لها، الأمر الذي دعا المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة لتبني تعريف واسع لمفهوم الشركات المتعددة الجنسية، يتمثل في أنها شركة يمتد نشاطها الاقتصادي ليغطي كافة المشروعات التي تشرف أو تدير مصنعا أو منجما أو مكتبا للمبيعات في دولتين أو أكثر[6].

[6] نفس المرجع السابق

خلاصة:

تبين لنا من خلال هذا الفصل أن التنمية الاقتصادية عبارة عن عملية يتم فيها انتقال الاقتصاد الوطني من مرحلة التخلف إلي الرقي والازدهار، وذلك عن طريق مجموعة الإجراءات تقوم الدولة باتخاذها من أجل تطوير الهيكل الاقتصادي بما يحقق زيادة الإنتاج السلعي وغير السلعي والدخل الحقيقي للفرد لفترة زمنية طويلة، واتضح لنا أيضا أن للتنمية الاقتصادية أهمية كبيرة في تقليص الفجوة الاقتصادية والتقنية المتواجدة بين الدول المتقدمة والنامية، كما تم التطرق كذلك إلى أوجه الاختلاف بينهما وبين النمو الاقتصادي.

وتجدر الإشارة إلى أنه توجد العديد من العقبات التي تحول دون قيامها منها اقتصاديا، سياسية واقتصادية مجموعة من المصادر لتمويلها، من بينها التمويل المصرفي الذي يعتبر أهم مصدر تعتمد عليها البلدان المتخلفة لتمويل تنميتها الاقتصادية في ظل غياب سوق مالية متطورة.

الفصل الثالث

دراسة حالة

بنك فيصل الإسلامي السوداني

تمهيد:

يتناول هذا الفصل دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية في السودان على المستوى القومي، وذلك بالاعتماد على التقارير والإحصائيات الموحدة للمصارف الإسلامية العاملة في السودان في عام 2014، وذلك للتعرف من خلالها على دورها في جذب المدخرات وتعبئة الموارد المالية، وتوظيف هذه الموارد في مجالات الاستثمار والتمويل، إلى جانب دورها في تيسير ونشر الخدمات المصرفية، وتوفير فرص العمل المباشرة للمجتمع السوداني.

لذا جاءت مباحث هذا الفصل على النحو الآتي:

المبحث الأول: التعريف بالبنك وهيكله التنظيمي.

المبحث الثاني :الصيغ الإسلامية المتبعة في البنك وإسهاماته في تمويل التنمية.

المبحث الأول: نشأة بنك فيصل وهيكله التنظيمي

سنتناول في هذا الفصل (البنك الإسلامي السوداني) النشأة والنظم كمبحث أول وفي المبحث الثاني سنتناول مصادر الأموال أنواعها أهميتها والاستخدامات (صيغ التمويل الإسلامية).

المطلب الأول: تأسيس بنك فيصل الإسلامي السوداني

بدأت فكرة نشأة بنوك إسلامية في منتصف السبعينات حيث كانت البداية بإنشاء البنك الإسلامي للتنمية بجدة، وهو بنك حكومي. وتبع ذلك جهد شعبي وخاص نحو إنشاء بنوك إسلامية كان لسمو الأمير محمد الفيصل فيها الريادة بدعوته لإنشاء بنوك إسلامية، كما قامت دار المال الإسلامي وهي شركة قابضة برأسمال قدره بليون دولار بالسعي نحو إقامة بنوك إسلامية في عدد من الأقطار.

لم يكن السودان بعيدا عن تلك الجهود، بل أن فكرة إنشاء بنك إسلامي بالسودان قد برزت لأول مرة بجامعة أم درمان الإسلامية عام 1966م، إلا أن الفكرة لم تجد طريقها للتنفيذ. وفي فبراير 1976م أفلحت جهود الأمير محمد الفيصل ونفر كريم من السودانيين في الحصول على موافقة الرئيس الأسبق جعفر محمد نميرى على قيام بنك إسلامي بالسودان، وقد تم بالفعل إنشاء بنك فيصل الإسلامي السوداني بموجب الأمر المؤقت رقم 09 لسنة 1977م بتاريخ 1977/4/4م الذي تمت إجازته من السلطة التشريعية.

وفي مايو 1977م اجتمع ستة وثمانون من المؤسسين السودانيين والسعوديين وبعض مواطني الدول الإسلامية الأخرى ووافقوا على فكرة التأسيس، واكتتبوا فيما بينهم نصف رأس المال المصدق به آنذاك والبالغ ستة مليون جنيه سوداني. وفي 18 أغسطس 1977م تم تسجيل بنك فيصل الإسلامي السوداني كشركة مساهمة عامة محدودة وفق قانون الشركات لعام 1925م، هذا وقد باشر البنك أعماله فعلياً اعتبارا من مايو 1978م.

حدد قانون إنشاء البنك على أن يعمل البنك وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية على تدعيم تنمية المجتمع، وذلك بالقيام بجميع الأعمال المصرفية والمالية والتجارية وأعمال الاستثمار، كما يجوز له لتحقيق أغراضه إنشاء شركات تأمين تعاوني أو أية شركات أخرى. يجوز له كذلك وفق القانون الخاص المذكور المساهمة في مناحي التنمية الاقتصادية والاجتماعية داخل

السودان وخارجه، وقد حدد القانون أن يكون للبنك رأس مال لا يقل عن ستة ملايين جنيه سوداني، وترك لعقد التأسيس والنظام الأساسي للبنك توزيع رأس المال إلى أسهم ونسبة المساهمة، ونص صراحة أن تدفع مساهمة الجانب غير السوداني بعملة قابلة للتحويل.

لقد استثنى القانون الخاص المشار إليه البنك من القوانين المنظمة للخدمة وفوائد ما بعد الخدمة، على ألا تقل المرتبات والأجور وفوائد ما بعد الخدمة التي يحددها البنك عن الحد الأدنى المنصوص عليه في تلك القوانين، وكذلك أستثنى البنك من القوانين المنظمة للتأمين وقانون ديوان المراجع العام لسنة 1970م أو أي قانون آخر يحل محله، كما أعفى كذلك من المواد 32، 44، 45 من قانون بنك السودان، وذلك دون المساس بسلطة بنك السودان بالإشراف على السياسة الائتمانية للبنك وتوجيهها. أما أموال البنك وأرباحه فقد أعفيت من جميع أنواع الضرائب وكذلك الأموال المودعة بالبنك للاستثمار ومرتبات وأجور ومكافآت ومعاشات جميع العاملين بالبنك، ورئيس وأعضاء مجلس إدارته وهيئة الرقابة الشرعية.

بالإضافة للإعفاءات المنصوص عليها أعلاه، فقد أجاز القانون للبنك أن يتمتع بأي إعفاءات أو امتيازات منصوص عليها في قانون آخر، أما فيما يتعلق بمسألة الرقابة على النقد الأجنبي فقد خول القانون لمحافظ بنك السودان أن يعفى البنك من أحكام القوانين المنظمة للرقابة على النقد الأجنبي في الحدود التي يراها مناسبة، ونص القانون صراحة كذلك أنه لا تجوز مصادرة أموال البنك أو تأميمها أو فرض الحراسة أو الاستيلاء عليها، وكذلك لا تحجز بموجب أمر قضائي. إلا أنه وبعد انقضاء خمس سنوات من عمر البنك، فإن قانون البنك تم تعديله بحيث سحبت الميزات والإعفاءات الممنوحة للبنك بموجب الأمر المؤقت الخاص بقانون بنك فيصل الإسلامي السوداني عند تأسيسه، وذلك بعد ثبات ورسوخ التجربة وانتشارها ونموها.

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي

يتكون الهيكل الإداري للبنك الإسلامي السوداني من الآتي:

مجلس الإدارة:

يتكون مجلس الإدارة من عشرة أعضاء لهم حق إدارة البنك، وينتخب المجلس من قبل المساهمين وله من الصلاحيات وضع السياسات والاستراتيجيات الخاصة بالبنك، وله حق تعيين المدير العام وإجازة الميزانيات. يجتمع المجلس بصفة دورية للتصديق على العمليات المختلفة التي تفوق صلاحيات الإدارة التنفيذية. يتبع للمجلس أمانة مجلس الإدارة والأسهم والتفتيش والرقابة الشرعية. ومن مهام أمانة مجلس الإدارة حفظ وتدوين كافة وقائع المجلس، وإصدار قرارات المجلس الإدارة التنفيذية لتنفيذها ومتابعة تلك القرارات.

قسم الأسهم: يختص القسم بمتابعة حركة الأسهم والاكتتاب، وزيادة رأس المال وتحصيل شيكات الآجلة للاكتتاب، وحفظ سجلات الأسهم والإصدار.

الإدارة التنفيذية[1]:

تتكون الإدارة التنفيذية من المدير العام ونائبة ومساعدوه، وتختص الإدارة التنفيذية بتنفيذ الاستراتيجيات والسياسات الخاصة بالبنك التي تم وضعها من قبل مجلس الإدارة، ولها حق تعيين الموظفين دون مستوى الإدارة التنفيذية العليا، والتي نقصد بها المدير العام ونوابه ومساعدوه. يتبع للإدارة التنفيذية كل الإدارات الواردة بالهيكل الإداري عدا تلك التي تتبع لمجلس الإدارة.

إدارة الاستثمار: مهمة هذه الإدارة تنفيذ السياسات الاستثمارية ومتابعتها وتخطيطها، وتنقسم إلى وحدتين، وحدة الدراسات ووحدة الديون المتعثرة.

تختص وحدة الدراسات بإجراء الدراسات والبحوث ودراسات الجدوى الفنية والاقتصادية، ومطابقتها للسياسات التمويلية الداخلية والخارجية، أما الوحدة الثانية وهي وحدة الديون المتعثرة، فتختص بمتابعة التمويل القائم والمتعثر، وإعداد رواجع التمويل الشهرية والتقارير وإرسالها للبنك المركزي، كما ويقع علي عاتقها إعداد احتياطيات الدين المتعثر.

(1) منشورات البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم، جده، 1992

إدارة التفتيش والمراجعة:

مهمتها مراقبة أداء البنك حسب النظم واللوائح والإجراءات والقواعد المنظمة للعمل، وهي تتبع لمجلس الإدارة. وهي الإدارة الرقابية على الإدارة التنفيذية.

إدارة الشئون المالية:

مهمتها أن تساعد الإدارة التنفيذية في استخدام الموارد المالية، وعليها معاونة الفروع على تحقيق خططها السنوية، وإعداد التقارير التي تمكن الإدارة التنفيذية من اتخاذ القرار السليم، وتوضيح الموقف المالي للبنك، وإعداد التقرير المالي الختامي للبنك.

إدارة الموارد البشرية[1]:

من مهامها توفير الكادر البشري وإعداده وصقله لتحمل أعبائه وتنمية مهاراته، ووضع خطط التدريب والقوى العاملة، وإعداد الأجور والمرتبات وكافة المقبوضات، وتنفيذ شروط خدمة العاملين، وتطبيق كافة قوانين ولوائح العمل. ويتبع لهذه الإدارة إدارة التدريب التي من مهامها صقل مهارات الأفراد العملية والعلمية وفقا لمخطط الإدارة التنفيذية.

إدارة الشئون الإدارية:

تختص بمتابعة وتنفيذ الخطط الإنشائية السنوية للبنك من مشتريات ومبيعات وتأمين ممتلكات البنك الثابتة والمنقولة، وتحديد احتياجات البنك من الأصول، وتأثيث الفروع وقفلها.

الإدارة القانونية: هي الجهة المساعدة لإبداء الرأي القانوني في كافة المجالات التي تتطلب رأي قانوني، ومن مهامها تمثيل البنك في كافة الدوائر القانونية التي تتطلب تواجد البنك، وإبرام العقود وصياغتها وحماية ممتلكات البنك، مع استرداد متعثرات البنك التي تتطلب إجراءات قانونية، أو اتفاق وتراضي من خلال تسوية المديونيات، وعليها متابعة تسجيل كافة الرهون العقارية والحيازية والشخصية وغيرها من أشكال العقود التي بالضرورة تسجيلها لحفظ حق البنك.

[1] منشورات البنك الاسلامي السوداني مرجع سبق ذكره

هيئة الرقابة الشرعية:

تختص بمراجعة كافة أعمال البنك والتأكد من مطابقتها للأحكام الشرعية، وإصدار الفتوى الشرعية للمسائل التي تتطلب ذلك.

إدارة الشئون المصرفية والنظم:

تختص بمتابعة الفروع في استلام المنشورات المختلفة الصادرة من إدارة البنك، أو بنك السودان أو البنوك الأخرى، كما ومن مهامها متابعة منشورات الفروع فيما يتعلق بفقدان الشيكات المصرفية وإعداد ترتيبات الوكالة المصرفية.

إدارة التقنية[1]:

من اختصاصها الإشراف على كافة التقنية ومتطلباتها من تركيب وتشغيل وتحديث وبرمجة وإعداد الصيانة.

الإدارة الدولية:

وتختص بإدارة علاقة البنك بالمراسلين الخارجيين ومتابعة حسابات البنك بالنقد الأجنبي، وفتح الإعتمادات الصادرة والواردة والتحويلات الصادرة والواردة.

غرفة النقد الأجنبي:

ومن مهامها توفير النقد الأجنبي للبنك وتحديد أسعار الصرف اليومي، وأيضا إدارة مخاطر تقلبات الأسعار.

إدارة التخطيط: هي إدارة مناط بها وضع الاستراتيجيات بالبنك ومتابعة تنفيذها خلال عمر الإستراتيجية، وتفصيل الإستراتيجية إلى خطط وسياسات وتنزيلها إلى كافة المستويات لتطبيقها، وتقييم مدى نجاحها، ويتبع لها وحدة التمويل الصغير.

إدارة الخزينة المركزية:

تختص هذه الإدارة بإدارة النقدية وحفظها بالبنك أو توفيرها من البنك المركزي في حالة العجز في السيولة، كما ويحتفظ فيها بكافة أنواع العملات والأشياء الثمينة.

[1] منشورات البنك الاسلامي السوداني مرجع سبق ذكره

الشكل رقم (1): الهيكل التنظيمي لبنك الفيصل السوداني

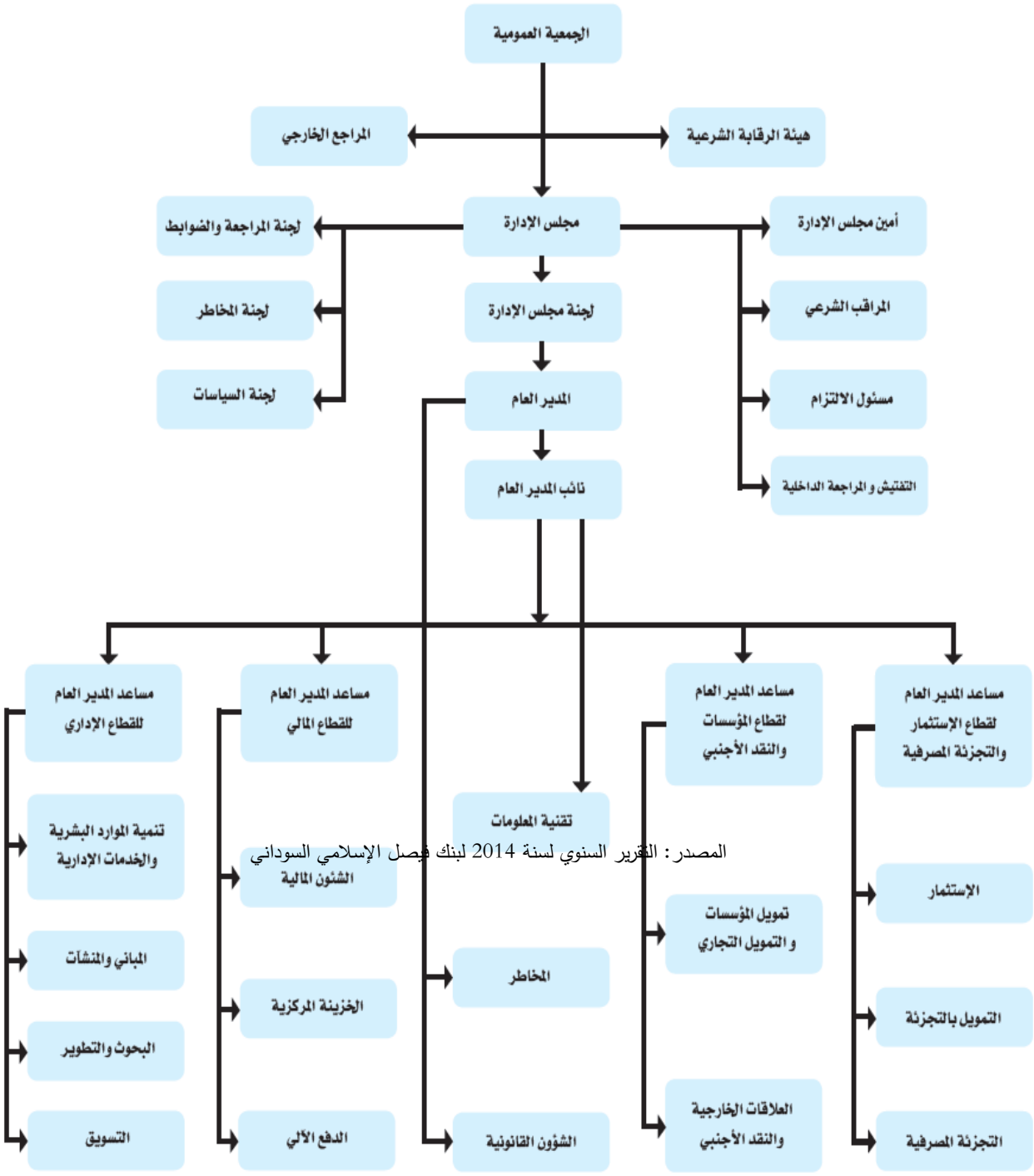

المصدر: التقرير السنوي لسنة 2014 لبنك فيصل الإسلامي السوداني

المصدر: التقرير السنوي لسنة 2014 لبنك فيصل الإسلامي.

المبحث الثاني: صيغ التمويل الإسلامية للبنك ومساهماته

من أهم استخدامات الأموال في البنوك التجارية القروض والسلفيات التي يقدمها البنك لعملائه مقابل فائدة محددة مقدما. أما المصارف الإسلامية فيتم استخدام الأموال عن طريق صيغ التمويل المتعددة والمشروعة والتي تناسب كافة الأنشطة، ويعد نشاط التمويل من أهم الأنشطة في مصارف الإسلامية حيث تمثل عوائده أهم مصدر لربح.

المطلب الأول: صيغ التمويل الإسلامي للبنك

كما ذكر أنفا، أن صيغ التمويل الإسلامية مستنبطة من أحكام الشريعة، ووفقه البيوع والمشاركة بأنواعها والقراض والمضاربة والمزارعة والمساقاة والمصانعة والمرابحة والإجارة وغيرها. وسنتطرق لأهم الصيغ الأكثر استخداما، ثم إلى الصيغ التي نعتقد أن لها دور تنموي واجتماعي لم تستخدم مطلقا أو تستخدم على نطاق ضيق لأسباب مختلفة يمكن التوصل إليها في البحث.

1- المرابحة[1]:

تعريفها لغة: من مادة ((ر ب ح))والرَبح والرِّبح والرياح :النماء في التجارة.

وفي الاصطلاح: عند الفقهاء، يشترط البائع في بيع العرض، إن يبيع بما يشتري العرض، إن يبيع بما اشتري به أي بما قام علي البائع من الثمن وغيره مع فضل، أي زيادة شيء معلوم من الربح، فهي بيع بمثل رأسمال البيع مع زيادة ربح معلوم.

صيغة بيع السلم[2]:

هذه واحدة من الصيغ التمويلية، التي نعتقد أنها تؤدي دور تنموي واجتماعي في إن واحد لأنها ذات مخاطر عالية لاستخدامها، في مجالات التصنيع والزراعة وخلافها من الأنشطة الاقتصادية والإنتاجية. والتي يتم من خلالها حركة واضحة للنقود والاقتصاد، واعتمدت المصارف الإسلامية (السودانية) عليها في التمويل الزراعي.

[1] احمد على عبدالله ، المرابحة أصولها وأحكامهاوتطبيقاتها في المصارف الإسلامية ، الدار السودانية للكتب ، الطبعة الاولى 1977م.، ص44

[2] منشورات البنك الإسلامي للتنمية –المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب–الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم–جده، 1992، ص13.

الاستصناع[1]:

الإستصناع لغة هو طلب الصنعة، أي أن يطلب شخص من آخر صناعة شيء له. واصطلاحا عند الحنفية مواعدة بالبيع، والمالكية طلب صنع شيء على صفة معلومة بثمن معلوم، وعندهم هو السلم. ويجوز عند الفقهاء، في حالة توافر شرطان، أن يكون مما فيه تعامل بين الناس، وآلا يحدد فيه أجل للاستلام، وأن يكون محل العقد معلوم الجنس والنوع والصفة والقدر.

ومن بين أهم صيغ التمويل الإسلامية التي يعتمد عليها البنك الفيصل الإسلامي تتلخص في الصيغة التالية:

المشاركة أو الشركة[2]:

تنقسم إلى نوعان، مشاركة في رأس المال، أو ما يسمى بالشركة الثابتة برأسمال مشترك والمشاركة المنتهية بالتمليك.

تعريف المشاركة في رأس المال (العنان):

وهو أن يشترك اثنان بما لديهما ليعملا فيه بيديهما وربحه لهما، فينعقد تصرف كل واحد منهما، بحكم الملك في نصيبه والوكالة في الشركة.

والمصارف تمول المقترض (المشارك) وذلك بتمويل رأس المال العامل وتحديد نسبة رأس المال العامل بالنسبة للأصول، التي تدخل في مجمل العملية الإنتاجية، ومن ثم تحديد نسب المشاركة، لكل شريك مع هوامش الإدارة لمدير الشركة ونسب الإرباح المتوقعة.

المشاركة المنتهية بالتمليك: وهي تستخدم بواسطة المصرف لتمويل الأصول الرأسمالية للمشروع,. يتم توقيع عقد مشاركة حيث تقيم الشركة على أساس أسهم وتسمي قيمة السهم، و تحدد المدة التي يتم فيها شراء الأسهم ،الخاصة بالمصرف مرة واحدة أو عدة مرات من عائد تشغيل الأصل، أو موارد أخري للشريك.

[1] البنك الإسلامي للتنمية–الجعالة الاستصناع تحليل فقهي واقتصادي–جدة 1991/1990 ص9.

[2] الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، الجزء الاخامس ، المجلد الشرعي ، الطبعة الاولى ، 1983م, ص323.

محاسن ومساوي الصيغة:

سنذكر بعض محاسن الصيغة للمصرف

1/ ينوع خبرات المصرف على إدارة مخاطرة، بصورة جيدة في كافة المجالات مما يساعد ذلك في تقييم مخاطر كل قطاع أو نشاط اقتصادي.

2/ تساعد في تعظيم أرباح المصرف.

3/ تعد من أدوات تصحيح وظيفة المال وأداء البعد الاجتماعي للمال.

4/ تحقق عدالة التوزيع في العائد من المشاركة حسب نسب الشركاء بعد تخصيص وتقييم جهد مدير المشاركة.

أما مساوي المشاركة للمصرف تتركز في مخاطرها العالية عند حدوث خسائر مما يؤدي إلي تآكل رأسمال المصرف أو امتصاص أرباحه بالإضافة إلي ما ذكرناه سابقا بأنه لا توجد ضمانات إلا للتعدي والتقصير.

القروض الحسنة:

عقد يفيد تمليك مثلي علي إن يعوض بمثله فلا يجوز القرض في القيمات إذ لا يستطاع رد مثلها، وإنما يجوز في الأموال المثلية، مكيلات، موزونات، مما لا ينتفع به إلا باستهلاكه، كالنقود والحبوب وما أشبه ذلك.

القروض الحسنه هي احدي الصيغ التي نعتقد بأنها من الصيغ التي تؤدي الدور الاجتماعي للمال من خلال استخدامات الأموال ضمن المحفظة الاستثمارية للمصرف.فالمصرف عند استخدماها يكون أدي دورا اجتماعيا وقد كسب عميلا سيشكل نافذة تسويقية للمصرف من خلال استقطابه لآخرين بالتعامل الذي وجده من المصرف.

مما سبق رأينا إن المصارف الإسلامية اتخذت وسائل لمنح التمويل، باستخدام الصيغ التي ذكرناها سابقا. وبينا إن الصيغ المذكورة، هي التي نعتقد بأنها تساهم في أداء الدور الاجتماعي والتنموي للمصرف في ان واحد، رغما من مخاطرها العالية للمصرف.

إلا إن الدور الايجابي الذي اتسم به المصرف الإسلامي، يفرض عليه إن يخاطر لتحقيق الدور التنموي والاجتماعي.ولقد تطرق البحث لمحاسن ومساوي الصيغ التمويلية، والتي تحدد طبيعة

المخاطر للمصرف حتى يوازن ا في استخدامات الأموال (منح التمويل).حتي لا يركز علي صيغ تمويل دون أخري لكي لا يفقد الدور التنموي والاجتماعي[1].

في المباحث السابقة ذكرت مفاهيم الإسلام للمال، والتي تؤول ملكيته لله والإنسان مستخلف فيه وعليه ف إن يؤدي وظيفة المال حسب مشيئة الخالق. وتناول البحث الفائدة ومعناها و مساوئها والحكمة من تحريمها كما أشار إلي أهميتها في هذا البحث، خاصة وان المصارف الإسلامية يجب ألا تتعامل بها مع العملاء في حالة الأخذ (الاقتراض) وإعطاء (الإقراض)، وبذلك تكون حققت هدف أساسي اجتماعي.كما تطرق البحث إلي إن المصارف الإسلامية استنبطت صيغ التمويل(للإقراض) مستمده أحكامها من الشريعة الإسلامية.

والتي نعتقد بان استخدامها سيؤدي إلي الدور التنموي والاجتماعي للمصرف الإسلامي.وهي صفة تميزه عن المصرف التقليدي، الذي لا يعطي للمال دور تنموي واجتماعي. وذلك حسب أراء المفكرين الإسلاميين.

المطلب الثاني: مساهمات البنك في تمويل التنمية

تمكن البنك في الفترة المدروسة من تحقيق مساهمات سنبرز أهمها. وذلك بالاعتماد على التقارير والإحصائيات فيما يلي[2]:

[1] [1] –البنك الإسلامي للتنمية–الجعالة الاستصناع تحليل فقهي واقتصادي–جدة 1991/1990 ص9 وما بعدها.

[2] التقرير السنوي لسنة 2014 لبنك فيصل الاسلامي السوداني، ص34

1 .حقوق الملكية:

_ارتفع رأس مال البنك المدفوع إلى 435 مليون جنيه مقابل 350 مليون جنيه في العام 2013 م بنسبة زيادة % 24 وهو أعلى من المستوى المطلوب من البنك المركزي مما يوضح مدى حرص المساهمين على تقوية المركز المالي للبنك.

بلغت جملة الاحتياطيات 95.3 مليون جنيه مقابل 76.4 مليون جنيه في عام 2013 م ويرجع ذلك إلى الزيادة في بند الاحتياطي القانوني .

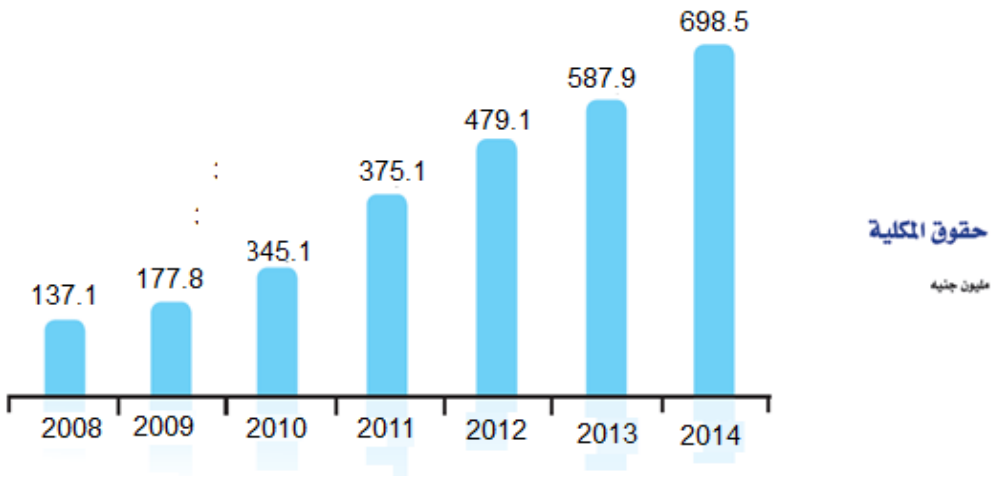

_•ارتفع إجمالي حقوق الملكية إلى 698.5 مليون جنيه مقابل 587.8 مليون جنيه في عام 2013م بزيادة 110.7 مليون جنيه بنسبة زيادة % 19 وذلك نسبة للزيادة في رأس المال المدفوع والاحتياطيات والأرباح المحتجزة.

2 .الودائع لدى البنك:

_•ارتفعت جملة الودائع إلى 7.743.8 مليون جنيه مقابل 6.053.4 مليون جنيه في عام 2013م بزيادة بلغت 1.690.4 مليون جنيه

بنسبة % 28 وذلك نتيجة لجهود الاستقطاب والتحسن الكبير في خدمات البنك بصورة عامة والخدمات الإلكترونية بصفة خاصة.

_•ارتفعت أرصدة الودائع بالعملة المحلية إلى 6.399.7 مليون جنيه مقابل 4.713 مليون جنيه للعام 2013 م بزيادة 1.686.8 مليون جنيه بنسبة. % 36

_•ارتفعت أرصدة الودائع بالعملة الأجنبية إلى 1.344.1 مليون جنيه مقابل 1.340.5 مليون جنيه للعام 2013 م بزيادة 3.6 مليون جنيه.

المصدر: التقرير السنوي لسنة 2014 لبنك فيصل الاسلامي السوداني

3 .الاستثمارات:

-الاستثمارات قصيرة الأجل:

بلغت الاستثمارات قصيرة الأجل(ذمم البيوع المؤجلة و استثمارات الصيغ الأخرى 3.935.5) مليون جنيه مقابل 3.246.1 مليون جنيه في عام 2013 م بزيادة 689.4 مليون جنيه بنسبة زيادة % 21 ويعزى ذلك إلى ازدياد حجم الموارد التي تم استثمارها في منتجات جيدة مع عملاء متميزين وبضمانات كافية.

-الاستثمار في الأوراق المالية:

بلغ الاستثمار في الأوراق المالية 688.8 مليون جنيه مقابل 320.1 مليون جنيه في عام 2013م بمبلغ 368.7 مليون جنيه بنسبة. % 115

-الاستثمارات طويلة الأجل:

بلغ إجمالي الاستثمارات بالخارج مبلغ 15.8 مليون جنيه ، كما بلغ حجم الاستثمار في الشركات التابعة والشركات الشقيقة 99.7 مليون جنيه مقابل 98.5 مليون جنيه في العام 2013م بنسبة زيادة. 1%

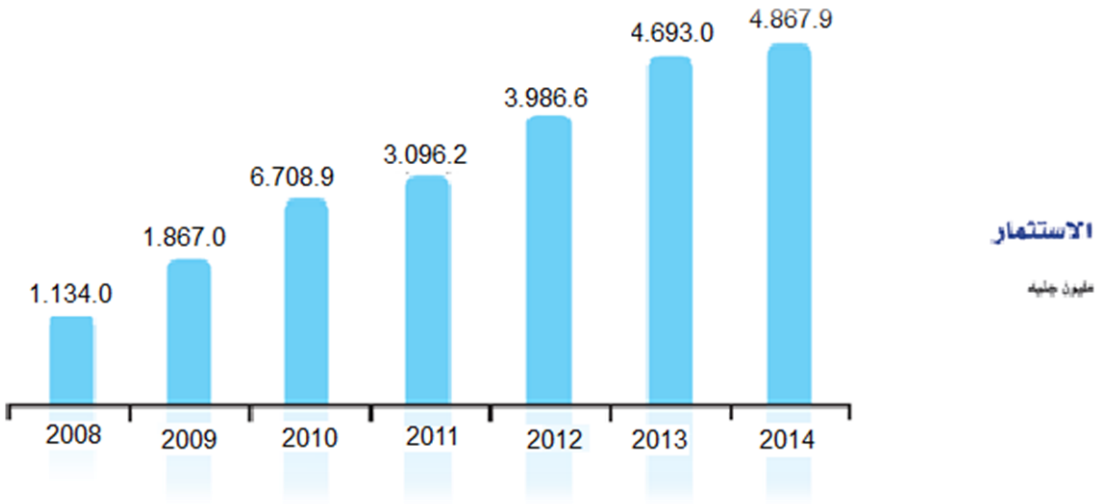

المصدر: التقرير السنوي لسنة 2014 لبنك فيصل الإسلامي السوداني

4.صافي الموجودات الثابتة:

بلغ صافي قيمة الموجودات الثابتة 413.5 مليون جنيه مقابل 299.8 مليون جنيه في عام 2013م بزيادة 113.7 مليون جنيه بنسبة% 38 ويعزى ذلك إلى الصرف في تهيئة رئاسة وفروع البنك وتحديث معينات العمل من أثاثات ووسائل نقل وكذلك إتباع سياسات بنك السودان المركزي التي تشجع على الانتشار الجغرافي للمصارف حيث أنشاء البنك فروع ومكاتب صرف جديدة بالإضافة إلى الصرف على تطوير التقنية المصرفية بزيادة عدد الصرافات الآلية لتصل في نهاية العام 2014 م إلى 136 ماكينة صراف آلي لتقديم آخر ما توصلت إليه التقنية.

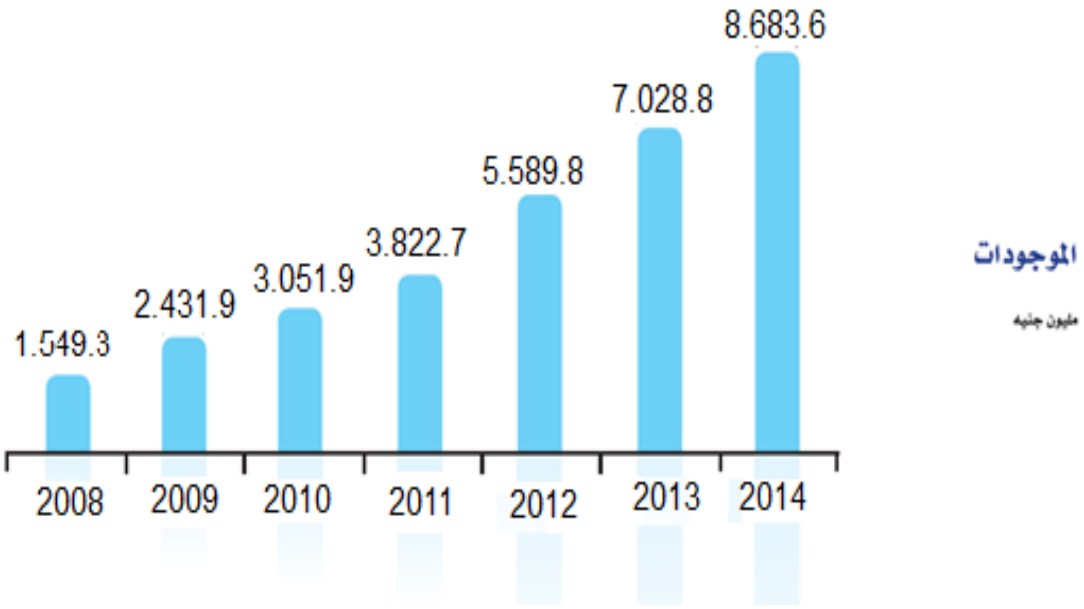

المصدر: التقرير السنوي لسنة 2014 لبنك فيصل الاسلامي السوداني

خلاصة التحليل:

1- كلما كانت نسب حقوق الملكية عالية، كلما قل حجم التمويل الممنوح. مما يؤثر ذلك علي أداء المصارف لدورها التنموي والاجتماعي وذلك من خلال السياسات الانكماشية التي يتخذها البنك المركزي بغرض (امتصاص النقدية) التأثير علي عرض النقود في الاقتصاد. وكما ذكرنا أنفا ان استخدام حقوق الملكية، كأداة لخفض حجم التضخم في الاقتصاد، ذات اثر ايجابي في الحاضر، إلا أنها لن تنجح في المستقبل، وذلك للحد من حجم التمويل والذي يؤثر علي التمويل الممنوح للتنمية (الأصول الرأسمالية) والتي تتطلب وقتا للإنتاج. وكما وتتأثر أسعار المنتجات بكلفة التمويل في المستقبل أي عند بدأ التدفقات النقدية الداخلة للمشروع . أذن يمكننا القول ان استخدام التمويل القصير الأجل ، يزيد من حجم السيولة. وبالتالي يزيد في معدلات التضخم التي تنتج من قلة الإنتاج وزيادة عرض النقود في الاقتصاد. مما سبق وجد ان السياسات التمويلية والنقدية ذات اثر مباشر علي تحقيق المصارف لدورها التنموي والاجتماعي تم قبول الفرضية."السياسات النقدية تؤثر في اداء وظائف المصارف التنموية والاجتماعية".وتوصلت الدراسة الي النتائج التالية سيرد ذكرها فيما يلي.

النتائج

اتضح من الدراسة :

1. أن أكثر من ثلثي إجمالي الودائع يمثل ودائع غير مستقرة وبالتالي لا يمكن من استخدامها في التمويل متوسط وطويل الأجل.
2. زيادة الودائع بالبنك الإسلامي السودانى طيلة فترة الدراسة.
3. ضعف العائد على الودائع الاستثمارية .
4. حصة البنك من إجمالي الودائع تمثل نسبة متوسطة خلال الدراسة 3.2% .
5. زيادة رأسمال البنك في الأعوام الأولى 24%
6. وجد أن البنك يركز على منح التمويل للقطاعات الصغيرة مستخدما الضمان من الدرجة الأولى.

7. ضعف التمويل الممنوح لقطاع التنمية الاجتماعية وعدم التزام البنك والمصارف بالسقف المحدد في السياسات النقدية والتمويلية.

8. هنالك أسباب تمنع من تمويل هذا القطاع تتمثل في المخاطر العالية وعدم توافر الضمانات حسب مطالب البنك (درجة أولى) وارتفاع تكاليف المتابعة وضعف العائد علي الاستثمار، بالإضافة إلى المشكلات التسويقية .

9. ضعف نسبة القرض الحسن والمضاربة كصيغ مستخدمة في التمويل والتركيز على صيغة المشاركة والصيغ الأخرى التي تقل مخاطرها وبالتالي ضعف الدور الاجتماعي.

الاقتراحات:

1. يوصى الباحث بالاهتمام بتمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية تمويل متوسط وطويل بغرض تدعيم البنيات التحتية للاقتصاد وكذلك المصارف الأخرى وتخصيص نسبة من محفظة التمويل للتمويل متوسط وطويل الأجل .

2. يوصى الباحث البنك الإسلامي السوداني بضرورة العمل على تغيير تركيبة موارده والعمل على استقطاب ودائع آجلة لتمكنه من أداء دوره التنموي بصورة أكثر فاعلية حيث أن بعض المصارف استطاعت أن تستقطب ودائع آجلة تمكنها من تغيير تركيبة مواردها .

3. يوصى الباحث البنك الإسلامي السوداني بضرورة إيجاد وسائل تحفيزية للودائع بغرض تحويل جزء منها إلى ودائع آجلة تساعد المصرف في التمويل المتوسط والطويل الأجل وتخطيط الأرباح لفترات طويلة وكذلك المصارف الأخرى .

4. يوصى الباحث بضرورة أن يهتم البنك بتمويل التنمية الاجتماعية قطاع (صغار المنتجين , المهنيين والخدميين و الأسر المنتجة) وذلك لأنها تمكنه من غرس المفاهيم الإسلامية للمال ولأنها إحدى أهم وظائفه التي قام عليها وكذلك المصارف الأخرى.

5. يوصى الباحث البنك أن يؤمن مخاطره بالضمانات لكن يجب ألا تكون الوسيلة الوحيدة للتحكم في منح التمويل أي أن تكون التدفقات النقدية للمشروع هي الضمان الأكبر . حتى لا يكون الاعتماد على الضمانات وسيلة لضياع الكثير من الفرص التي يمكن ان تحقق عائدات تنموية واجتماعية للمجتمع وللبنك وهذا الحال ينطبق على كافة المصارف .

6. ضرورة إلزام البنك المركزي المصارف بتمويل قطاع التنمية الاجتماعية لما له من أثار على محاربة الفقر وإيجاد حلول لتخوف المصارف من تمويل هذا القطاع وذلك بمد فترة التمويل وخلق أسواق داخلية للمنتجات وإنشاء صندوق ضمان لهذا القطاع .

7. يوصى الباحث بضرورة إشراك القطاع الخاص في تمويل التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبنية التحتية عبر استخدام محافظ تمويلية تخصص لتلك الأغراض.

8. يوصى الباحث بضرورة رفع رؤوس أموال المصارف وذلك لتتمكن من استخدام ميزة التمويل متوسط وطويل الأجل بغرض تحقيق الدور التنموي والاجتماعي .

الخاتمة :

لقد تناول الباحث فيما سبق بالدراسة والتحليل قياس الدور التنموي والاجتماعي للمصارف الإسلامية بالسودان بالإشارة إلى تجربة البنك الاسلامى وقد توصلنا إلى النتائج التي تفيد بضعف دور الجهاز المصرفي حسب مؤشرات المقياس الذي استخدم لفترة الدراسة.كما أشارت الدراسة الى ضعف الدور التنموي والاجتماعي الذي تقوم به المصارف الإسلامية وذلك لاستخدامها التمويل قصير الأجل فى تمويل المشروعات التنموية والاقتصادية والاجتماعية والتى تساهم فى التنمية الحقيقية للبلاد وخلصت الدراسة بتوصيات ترى انها تعالج المشاكل التي ابرزها البحث نأمل أن تجد حيزا للتطبيق.

الخاتمه العامه

الخاتمه:

إذا كان البعض يعتقد أن الدفاع عن البنوك الإسلامية ينطلق فقط من مجرد عواطف إيمانية فهو مخطئ، ذلك لأن هناك أدلة اقتصادية عديدة تبرهن على أن النظم التمويلية القائمة على المشاركة في الربح أو الخسارة تؤدي إلى تعبئة المدخرات بشكل أتم، وإلى توظيف الموارد التمويلية للبنوك في أفضل الاستخدامات الممكنة لها بالإضافة إلى تحقيق عدالة توزيع الدخل وبث روح المشاركة في نفوس أصحاب الأموال والمدخرات بدلا من السلوك السلبي المتمثل في "ضع أموالك في بنك ودع الآخرين يعملون، واضمن لنفسك مهما حدث لهؤلاء إيرادا منتظما ومضمونا".

لقد قامت البنوك الإسلامية خلال ربع قرن أو يزيد في بعض الحالات في بلدان إسلامية عديدة بتجميع مدخرات أشخاص لم يكن لهم تعامل مع الجهاز المصرفي التقليدي لإيمانهم الراسخ بحرمة الفائدة في مجالات الاستثمار، كما نجحت البنوك الإسلامية عن طريق أدوات تمويلية مستحدثة بالاشتقاق من عقود إسلامية معروفة كالمرابحة والإجارة والمشاركة، بتمويل أعداد كبيرة من المشروعات الصغيرة والصغرى التي لم يجد أصحابها طريقا من قبل إلى البنوك التقليدية في ظل أنظمتها القائمة على الملاءة المالية والضمانات، ولا شك أن تنمية هذه المشروعات تمثل نقطة انطلاق خطيرة في عملية التنمية بشقيها الاقتصادي والبشري؛ فالعالم كله يتكلم عن التمويل الصغير MICRO FINANCE الآن ويحاول أن يوائم بين متطلبات البنوك التقليدية في الضمانات وغيرها، ومتطلبات المشروعات الصغيرة والحرفية في التمويل.

وهناك دخول للبنوك التقليدية في مجال التمويل الصغير، ولكن بحذر شديد، وبالتعاون مع شركات التأمين أو شركات ضمان الاستثمار، وبالالتفاف حول تعريف المشروعات الصغيرة بما يقلل من حجم المخاطرة المحتواة في تمويلها. أين كل هذا مما فعلته البنوك الإسلامية في أنحاء عديدة من العالم الإسلامي، وما يزال أمامها باب مفتوح لتفعل أكثر بأدواتها التمويلية التي استقرت من البداية على إقرار مبدأ التمويل بالمشاركة في الربح أو الخسارة؟

إلا أنه من حق البنوك الإسلامية علينا أن نعمل على تطوير أدواتها التمويلية بشكل مستمر، وذلك لتصحيح أخطاء التجربة، وتجربة بلا خطأ في عالمنا وهم وكذبة كبرى، والتصحيح طريق للكفاءة، ولكي تصبح هذه البنوك أكثر فاعلية في تلقي الأموال واستثمارها ليس فقط لتحقيق

مصالح أصحابها وعملائها، بل لدفع النشاط الإنتاجي الحقيقي نحو النمو بأعلى معدلات ممكنة.

إن صاحب هذا المقال على يقين – بحمد الله – أنه سبحانه وتعالى لم ينهنا عن الربا إلا لأنه خسارة، إن لم يكن في بدايته ففي نهايته، دعنا نتأمل في أحوالنا وأحوال عديد من الدول النامية الإسلامية الأخرى ونتساءل: ماذا حقق لنا نظام الفائدة (الربا)؟ ألم يكثر الحديث عن أهميته للتنمية الاقتصادية أين هي هذا التنمية؟ هل يعتبر البعض أن ما يتحقق من معدلات نمو للدخل في حدود 3% أو 4% سنويا تنمية اقتصادية بينما الفجوة الاقتصادية Economic Gap بيننا وبين الدول المتقدمة مستمرة في الاتساع؟ وبينما فجوة الفقر بين أغلبية أبناء المجتمع من الفقراء والقلة من الأثرياء وأصحاب النفوذ مستمرة في الاتساع أيضا؟

من جهة أخرى فإن نجاح البنوك الإسلامية في أداء الدور المنوط بها لا يعتمد على مقولات أو مقالات، وإنما على نوايا صادقة من القائمين عليها وأفعال تؤكد ناحيتين هما: التوسل بالشريعة الإسلامية ومقاصدها في جميع المعاملات والتصرفات وابتغاء أقصى كفاءة في أداء الأعمال، فحينما تتحقق الكفاءة القصوى ويتحقق النجاح والأرباح المرتفعة نتيجة رفض الربا والتعامل فقط على أساس المشاركة في مخاطرة الربح أو الخسارة، حينئذ لن يستطيع أحد أن يجادل في الجدوى الاقتصادية لهذه البنوك، وحينما يتحقق هذا على أسس شرعية سليمة لا ريب فيها، حينئذ فقط سوف تسد أفواه الذين ينتقدون البنوك الإسلامية في أن الربا ما يزال يداخل بعض عملياتها مع أنهم هم أنفسهم يتعاملون بالربا الصريح.

وكلمة أخيرة فإنه لكي تنجح هذه البنوك الإسلامية في دورها الإنمائي لا بد من توافر مناخ عام فيه جهد من الجميع، على المستويين الجزئي والكلي، يبذل لإحياء العمل بالشريعة الإسلامية دون إفراط أو تفريط، مناخ فيه نضج تدريجي من حيث التعرف على الثقافة الإسلامية ووعي بعقيدتها، خاصة في مجال الرزق، وفيه مساعدة من الجهات التشريعية ومن البنوك المركزية لمن يسعون لمحو الربا من المعاملات حتى لا نفضل من يعمل بالربا على هؤلاء، ومناخ فيه مؤسسات تعليمية وتدريبية تمد البنوك الإسلامية بحاجتها من الكفاءات البشرية.

والحمد لله في بدء وفي ختم وصلى الله وسلم على النبي الهادي الأمين الذي بعثه الله فينا فعلمنا ما لم نكن نعلم.

قائمة المراجع

قائمة المصادر والمراجع

I المراجع باللغة العربية.

1- الكتب :

1) فادري محمد طاهر وأخرون، **المصارف الاسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسن العصري، الطبعة الاولى، سنة 2014، بيروت-لبنان.

2)احمد على عبدالله ، المرابحة **أصولها وأحكامها وتطبيقاتها في المصارف الإسلامية** ، الدار السودانية للكتب ، الطبعة الاولى 1977م.

2- المجلات والدوريات والملتقيات :

3) نصر سلمان، **البنوك الإسلامية (تعريفها، نشأتها، مواصفاتها، وصيغها التمويلية...)**، مداخلة مقدمة ضمن ملتقى دولي حول أزمة النظام المالي والمصرفي الدولي وبديل البنوك الإسلامية.

4) الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، الجزء الاخامس ، المجلد الشرعي ، الطبعة الاولى ، 1983م.

5)البنك الإسلامي للتنمية-**الجعالة الاستصناع تحليل فقهي واقتصادي**-جدة 1991/1990.

3-الرسائل والمذكرات:

6)جمعون نوال، **دور التمويل المصرفي في تمويل التنمية الاقتصادية**، مذكرة ماجستير في علوم التسير، جامعة الجزائر،2005،.

7)مرغاد لخضر، رايس حدة، **رقابة البنك المركزي للبنوك الاسلامية في ظل النظام المصرفي العاصر** ، كلية علوم الاقتصادية والتسير، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

8)عبد الله خبابة، **اقتصاد تمويل التنمية**، كلية علوم الاقتصادية وعلوم التسير، جامعة المسيلة، دون سنة نشر.

4- المنشورات والتقارير:

9)التقرير السنوي لسنة 2014 لبنك فيصل الاسلامي السوداني.

10)منشورات البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، الإطار الشرعي والاقتصادي والمحاسبي لبيع السلم، جده، 1992.

5- مواقع الالكترونية:

11)بنك فيصل الاسلامي السوداني http://www.fibsudan.com